الأمم المتحدة
A/HRC/54/55
الجمعية العامة
Distr.: General
15 December 2023
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان

الدورة الرابعة والخمسون

11 أيلول/سبتمبر – 6 تشرين الأول/أكتوبر 2023

البند 4 من جدول الأعمال

حالات حقوق الإنسان التي تتطلب اهتمام المجلس بها

تقرير لجنة خبراء حقوق الإنسان الدولية المعنية بإثيوبيا* **

موجز

في هذا التقرير، المقدَّم عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 27/51، تقدم لجنة خبراء حقوق الإنسان الدولية المعنية بإثيوبيا لمحة عامة عن حالة حقوق الإنسان في إثيوبيا. وتقف على الانتهاكات الجسيمة والمنهجية للقانون الدولي والجرائم المرتكبة في تيغراي، وكذلك في أمهرة والعفر وأوروميا. وتشمل الانتهاكات القتل الجماعي والاغتصاب والتجويع والنزوح القسري والاحتجاز التعسفي. ولم ينته النزاع في تيغراي، فلا تزال القوات الإريترية وميليشيات أمهرة ترتكب انتهاكات مستمرة. وتتطلب الانتهاكات والتجاوزات السابقة والحالية في المناطق الأربع المذكورة أعلاه مزيداً من التحقيق. ولم تُجرِ حكومة إثيوبيا تحقيقات فعالة في الانتهاكات والتجاوزات، وشرعت في عملية تشاور بشأن العدالة الانتقالية يشوبها العوار. وقد سعت إثيوبيا إلى التهرب من التدقيق الدولي من خلال إنشاء آليات محلية تهدف في ظاهرها إلى مكافحة الإفلات من العقاب. وتوصي اللجنة باتخاذ مجموعة من التدابير لوضع حد للانتهاكات والتجاوزات الحالية وتعزيز العدالة الانتقالية الجادة.

* قُدِّم هذا التقرير بعد انقضاء الموعد النهائي لتضمينه أحدث المعلومات.

** يعمَّم مرفق هذا التقرير كما ورد، باللغة التي قُدِّم بها فقط.

الرجاء إعادة الاستعمال

أولاً- مقدمة

1- بدأ العام الذي أعقب التقرير الأول للجنة المُقدَّم في أيلول/سبتمبر 2022 ببعض بوادر الأمل فيما يتعلق بحالة حقوق الإنسان في إثيوبيا، التي تدهورت بسرعة بعد ذلك. وأدى توقيع اتفاق السلام الدائم من خلال وقف دائم للأعمال العدائية التي تقوم بها حكومة إثيوبيا والجبهة الشعبية لتحرير تيغراي في بريتوريا في 2 تشرين الثاني/نوفمبر 2022 إلى انخفاض ملحوظ في العنف الواسع النطاق في تيغراي. بيد أن حكومة إثيوبيا الاتحادية لم تفِ منذ ذلك الحين بالتزاماتها بشأن حقوق الإنسان والعدالة الانتقالية والسلامة الإقليمية بموجب اتفاق وقف الأعمال العدائية. ولا يزال النزاع في تيغراي يفضي إلى مآسٍ، حيث لا يوجد حتى الآن سلام شامل. ومما يثير الجزع أيضاً أن الأعمال العدائية قد وصلت الآن إلى نطاق شبه وطني، مع تزايد الانتهاكات الجسيمة، لا سيما في منطقة أمهرة، واستمرارها في أوروميا ومناطق أخرى. وليس من قبيل المبالغة الحديث عن الخطر الذي تتعرض له الدولة والاستقرار الإقليمي والتمتع بحقوق الإنسان في شرق أفريقيا.

2- وتتسم انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان في تيغراي بأنها خطيرة ومستمرة. فمنذ توقيع اتفاق وقف الأعمال العدائية، وثّقت تحقيقات اللجنة استمرار وجود قوات الدفاع الإريترية في تيغراي، وهي المسؤولة عن استمرار الفظائع، التي ارتُكبت في بعض الأحيان في أماكن غير بعيدة عن قوات الدفاع الوطنية الإثيوبية. وقد حرّضت حكومة إثيوبيا الاتحادية على الهجمات السابقة والحالية التي شنتها قوات الدفاع الإريترية على المدنيين في تيغراي – ولا سيما العنف الجنسي والجنساني – أو تغاضت عنها، وفشلت في أداء واجبها القانوني فيما يخص حماية سكانها من الانتهاكات التي يرتكبها جيش أجنبي، أو ميليشيا أمهرة الموجودة في غرب تيغراي وجنوبها. وفي تيغراي وخارجها، سجّلت اللجنة عشرات الحوادث الوحشية للاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي والنزوح. وفي جميع أنحاء البلد في عام 2023، سجّلت اللجنة الاحتجاز التعسفي على نطاق واسع (لا سيما للأشخاص المنتمين إلى إثنية أمهرة، ولا يقتصر ذلك عليهم)؛ والاستخدام المستمر والواسع النطاق لخطاب الكراهية والتحريض على التمييز الإثني والجنساني؛ واستمرار نقل السلطة المدنية من خلال "مراكز قيادة" عسكرية، بما في ذلك بموجب تشريعات حالة الطوارئ.

3- وترسّخ هذه الانتهاكات والتجاوزات المنهجية والمستمرة الاغتراب والقطيعة بين المجتمعات الساخطة في تيغراي وأمهرة وأوروميا وغيرها من المناطق. وأعربت الغالبية العظمى من الإثيوبيين الذين طرحت عليهم اللجنة أسئلة بشأن المساءلة وتضميد الجراح عن انعدام ثقتهم تماماً في قدرة مؤسسات الدولة على الاضطلاع بعملية ذات مصداقية للعدالة الانتقالية. ويؤكد تقييم اللجنة الخاص للإجراءات التي اتخذتها حكومة إثيوبيا حتى الآن انعدام الثقة هذا. ولا ترقى عملية التشاور التي تجريها الحكومة إلى المستوى الذي ينشده الاتحاد الأفريقي ومستوى المعايير الدولية. وبدلاً من أن تعكس هذه العملية أصوات الضحايا، فإنها أسيرة موعد نهائي تعسفي من أجل استكمالها. والإفلات من العقاب، وليس المساءلة، هو القاعدة فيما يتعلق بالانتهاكات السابقة. ولا يوجد دعم للناجين من العنف الجنسي والجنساني في العديد من المناطق. وبدلاً من أن تعمل الحكومة مع لجنة العدالة الانتقالية، ادعت علناً أنها تمضي قدماً في هذه المسألة ولكنها لم تفعل شيئاً يستحق الذكر. ونتيجة لكل هذه العوامل، هناك خطر يتمثل في احتمال ارتكاب جرائم فظيعة في المستقبل.

ثانياً- الولاية والعضوية

4- أنشأ مجلس حقوق الإنسان، بموجب قراره دإ-1/33 المؤرخ 17 كانون الأول/ديسمبر 2021، لجنة خبراء حقوق الإنسان الدولية المعنية بإثيوبيا لمدة عام واحد، وكلّفها بإجراء تحقيق شامل ونزيه في الادعاءات المتعلقة بانتهاكات وتجاوزات القانون الدولي لحقوق الإنسان وانتهاكات القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي للاجئين في إثيوبيا التي ارتكبها منذ 3 تشرين الثاني/نوفمبر 2020 جميع أطراف النزاع. وتشمل ولاية اللجنة جمع الأدلة وحفظها، دعماً لجهود المساءلة، وإدماج منظور جنساني واتباع نهج محوره الناجون في جميع مراحل عملها. ويجب على اللجنة أيضاً أن تقدم إرشادات بشأن العدالة الانتقالية، بما في ذلك المساءلة والمصالحة وتضميد الجراح. وفي الدورة الحادية والخمسين للمجلس، جُددت ولاية اللجنة لفترة أخرى مدتها سنة واحدة، يغطيها هذا التقرير[1]. وتتألف اللجنة من ثلاثة خبراء في مجال حقوق الإنسان يعيّنهم رئيس المجلس، وهم: محمد شاندي عثمان (الرئيس، جمهورية تنزانيا المتحدة)، وستيفن راتنر (الولايات المتحدة الأمريكية)، ورادیکا کوماراسوامي (سري لانكا)[2].

ثالثاً- المنهجية ومعيار الإثبات

5- تستند المنهجية التي استخدمتها اللجنة إلى أفضل ممارسات مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان وهيئات تقصي الحقائق والتحقيق التي صدر تكليف لها من المجلس[3]. واعتمدت اللجنة في تحقيقاتها نهجاً شاملاً ومتوازناً من حيث السن والنوع الاجتماعي. ووضعت استراتيجية تهدف إلى جمع الأدلة وحفظها وتحليلها، مع وضع الأساس لجهود جمع الأدلة والتحقق منها على المدى الطويل. واعتمدت اللجنة إجراءات وتكنولوجيات مقبولة دولياً لإجراء تحقيقات عن بُعد من جانب هيئات التحقيق التي مُنعت من الوصول الفعلي.

6- واتساقاً مع ولايات التحقيق الأخرى التي أنشأها المجلس، استخدمت اللجنة معيار الإثبات المتمثل في "الأسباب المعقولة للاعتقاد". ويُستوفى هذا المعيار عندما تُجمع معلومات وقائعية من شأنها أن تُقنع المراقب الموضوعي والحصيف عادة بأن الحادثة وقعت على نحو ما ورد وصفه وبدرجة معقولة من اليقين.

7- وأُعدّ عنصر التحقيق في هذا التقرير في المقام الأول استناداً إلى 545 مقابلة مباشرة أُجريت إما عن بُعد أو شخصياً في البلدان المجاورة لإثيوبيا[4]. ويشمل ذلك 360 مقابلة أُجريت خلال الفترة المشمولة بالتقرير مع 152 امرأة و3 فتيات و199 رجلاً و4 فتيان، و185 مقابلة أُجريت خلال فترة الولاية الأولى للجنة مع 102 امرأة وفتاتين و81 رجلاً. وكان الأشخاص الذين أُجريت معهم مقابلات ينتمون إلى إثنيات العفر وأغيو وأمهرة وإيروب وكوناما وأورومو وكيمانت والصومالي والتيغراي، ومنهم مَن ينتمي إلى إثنيات مختلطة. وأجرت اللجنة أيضاً مقابلات مع لاجئين إريتريين ينتمون إلى إثنية بيهر - تيغرينيا وبيلين. والأشخاص الذين أُجريت معهم مقابلات يعتنقون الأرثوذكسية والكاثوليكية والبروتستانتية والإسلام أو لا يعتنقون معتقدات دينية. وشملت المقابلات أيضاً أشخاصاً من المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي

(1) قرار مجلس حقوق الإنسان 27/51.

(2) من بين الأعضاء السابقين الرئيسان فاتو بنسودا (غامبيا) وكاري بيتي مورونغي (كينيا).

(3) انظر https://www.ohchr.org/sites/default/files/Documents/Publications/CoI_Guidance_and_Practice.pdf.

(4) في عام 2023، أوفدت اللجنة بعثات إلى نيروبي (29 كانون الثاني/يناير - 3 شباط/فبراير و7-14 أيار/مايو) وكامبالا (5-4 تموز/يوليه).

ومغايري الهوية الجنسانية وأحرار الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين وعديمي الرغبة الجنسية وأفراد الفئات الجنسانية الأخرى (مجتمع الميم الموسّع).

8- وبالإضافة إلى البيانات المباشرة، جمعت اللجنة أكثر من 570 وثيقة تكميلية وأدلة أخرى وقامت بتوحيدها وحفظها وتحليلها، بما في ذلك صور ساتلية، ولا سيما من مركز الأمم المتحدة المعني بالسواتل، وصور فوتوغرافية، ومقاطع فيديو، وبيانات عامة أدلى بها مسؤولون، ونُسخ من السجلات الطبية.

9- وواجهت اللجنة تحديات حالت دون وفائها بولايتها على أكمل وجه. وبسبب ظروف لوجستية وإدارية خارجة عن إرادة اللجنة، لم تبدأ نسبة كبيرة من موظفيها العمل حتى آذار/مارس 2023. وقد جعل هذا من الصعب على اللجنة إجراء تحقيقات في بعض المناطق بالقدر نفسه الذي أجرت به تحقيقات في مناطق أخرى. وقد تفاقمت المشكلة بسبب انقطاع الاتصالات وتعطيلها وبسبب الشواغل المتعلقة بالحماية. وفي هذا التقرير، تسلط اللجنة الضوء على عدد من أخطر الانتهاكات ولكنها لا تغطيها جميعها.

رابعاً- العمل مع الدول الأعضاء

10- تأسف اللجنة لعدم تعاون حكومة إثيوبيا، على الرغم من النداءات التي وجهها المجلس وتلك الواردة في رسائل اللجنة نفسها. وطلبت اللجنة مراراً إلى حكومة إثيوبيا عقد اجتماعات وتقديم معلومات والسماح لها بدخول البلد لتنفيذ ولايتها في مجال التحقيق[5]. وقد سعت اللجنة أيضاً إلى العمل مع الحكومة بشأن ولايتها الاستشارية، وقدّمت مذكرة توجيهية بخصوص المشاورات الجارية بشأن العدالة الانتقالية، وطلبت مزيداً من التعاون[6]. ولم تستجب الحكومة لهذه الطلبات ولم تعترف بها.

11- وكتبت اللجنة أيضاً إلى حكومة إريتريا بشأن مشاركتها في انتهاكات مزعومة في إثيوبيا وتورطها فيها[7]. ولم تتلقَّ أي ردّ.

12- وعملت اللجنة مع الإثيوبيين الذين يعيشون في البلدان المجاورة وهي ممتنة لحكومتي كينيا وأوغندا على تعاونهما في هذا الصدد. وتأسف اللجنة لأن حكومتي جيبوتي والسودان لم تستجيبا للطلبات المتكررة للوصول إلى اللاجئين الإثيوبيين المقيمين في إقليميهما.

13- وعملت اللجنة مع اللجنة الإثيوبية لحقوق الإنسان والمكتب الإقليمي لشرق أفريقيا التابع لمفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان بشأن تبادل المعلومات. وطلبت في البداية الوصول إلى المعلومات التي جمعها فريق التحقيق المشترك التابع لمفوضية حقوق الإنسان واللجنة الإثيوبية لحقوق الإنسان في أيار/مايو 2022. ولكن، لم تُقدَّم المعلومات المطلوبة حتى آب/أغسطس 2023، بعد انتهاء مرحلة التحقيق في إطار ولاية اللجنة.

خامساً- السياق

14- أشارت اللجنة في تقريرها السابق إلى الخلفية المعقدة للنزاعات العنيفة والمتعددة في إثيوبيا[8]. فلا يزال الاستقطاب السياسي المتعلق بالفيدرالية والمركزية والمظالم الإثنية الجديدة والطويلة الأمد يزعزع

(5) المذكرات الشفوية المؤرخة 30 كانون الثاني/يناير 2023 و2 آذار/مارس 2023 و9 أيار/مايو 2023 و23 حزيران/يونيه 2023.

(6) المذكرات الشفوية المؤرخة 9 أيار/مايو 2023 و23 حزيران/يونيه 2023 و15 حزيران/يونيه 2023 و31 أيار/مايو 2023.

(7) مذكرة شفوية مؤرخة 29 تموز/يوليه 2023.

(8) A/HRC/51/46، الفقرات 21-24.

استقرار إثيوبيا. وبعد ستة أشهر من القتال في الفترة الممتدة من تشرين الثاني/نوفمبر 2020 إلى حزيران/يونيه 2021، وعام آخر من القصف والحصار، نزح مئات الآلاف من المدنيين وتعرضوا للخطر بسبب تجدد القتال في تيغراي في الفترة من 24 آب/أغسطس إلى 2 تشرين الثاني/نوفمبر 2022. وفشلت المحادثات بين حكومة إثيوبيا الاتحادية والجبهة الشعبية لتحرير تيغراي في تشرين الأول/أكتوبر 2022 حيث مارست قوات الدفاع الوطنية الإثيوبية والقوات المتحالفة معها الضغط في مناطق جديدة. غير أن الجانبين وقّعا، في 2 تشرين الثاني/نوفمبر 2022، اتفاق وقف الأعمال العدائية. وعلى الرغم من تأكيد تسليم الأسلحة الثقيلة ونزع سلاح بعض قوات تيغراي، لا تزال القوات الإريترية وقوات أمهرة موجودة في أجزاء من تيغراي، ولم يمهد الاتفاق الطريق بعد لتسوية مستدامة.

15- وبعد توقيع اتفاق وقف الأعمال العدائية، تجدَّد تصعيد الأعمال العدائية بين جيش تحرير أورومو وقوات الدفاع الوطنية الإثيوبية، التي كانت مستمرة منذ أوائل عام 2019. وازداد العنف أيضاً في مناطق وولِيغا الأربع، وغوجي، وبورانا، وفي أجزاء من غرب شيوا. وانهارت المفاوضات الأولية بين حكومة إثيوبيا الاتحادية وجيش تحرير أورومو في نيسان/أبريل 2023، وأعادت الحكومة إطلاق عمليات مكافحة التمرد في أيار/مايو 2023.

16- وفي نيسان/أبريل 2023، بدأ الوضع الأمني في أمهرة في التدهور، بعد اغتيال الرئيس الإقليمي للحزب الحاكم. ووسط تظلمات أمهرة الواسعة والطويلة الأمد ضد الحكومة الاتحادية، رفض السياسيون الرئيسيون في أمهرة المفاوضات بشأن اتفاق وقف الأعمال العدائية وعارضوا بشدة انسحاب قوات أمهرة من غرب تيغراي. وبحلول تموز/يوليه 2023، بدأت جماعات ميليشيا أمهرة فانو المحلية في التجمع، مدعومة بأفراد من قوات أمهرة الخاصة، التي حاولت حكومة إثيوبيا تسريحها. وفي أعقاب حملة لاغتيال كبار مسؤولي الأمن الإقليميين، تمكّن مقاتلو فانو والمسلحون المتحالفون معهم من دخول عدة بلدات والسيطرة عليها. وعلى غرار الحال في تيغراي وأوروميا، يبدو أن جماعات أمهرة هذه تتمتع أيضاً بدعم محلي كبير.

17- وبعد أن تحركت الحكومة في وقت سابق ضد الجبهة الشعبية لتحرير تيغراي في تيغراي، وجيش تحرير أورومو وجماعات المعارضة الأخرى في أوروميا، تحركت الآن ضد معارضين سياسيين في أمهرة. وفي أوائل آب/أغسطس 2023، أعلنت الحكومة حالة الطوارئ الوطنية، ووضعت أمهرة تحت سيطرة مركز قيادة وطني. واستمر القتال في معظم أنحاء المنطقة، مع اعتقالات واسعة النطاق في مناطق أخرى.

سادساً- الجهات العسكرية والمسلحة

18- شملت النزاعات منذ تشرين الثاني/نوفمبر 2020، قبل توقيع اتفاق وقف الأعمال العدائية وبعده، جهات مسلحة متعددة ومئات الآلاف من المقاتلين. وهي تشمل قوات الدفاع الوطنية الإثيوبية وقوات الدفاع الإريترية، تحت التسلسل القيادي الرسمي لكل ولاية. وتشمل أيضاً قوات خاصة – اسمياً تحت مسؤولية حكومة كل ولاية إقليمية إثيوبية – ومجموعة من الميليشيات المحلية والإثنية، بعضها على نطاق واسع. وأظهر الكثير من تلك الجهات ميلاً كبيراً للاصطفاف وإعادة الاصطفاف مع جهات أخرى أو ضدها. وكثيراً ما غيَّر الأفراد والجماعات ولاءهم وانتقلوا – عبر نطاق واسع – من القوات العسكرية الرسمية إلى الميليشيات المحلية أو المؤقتة أو المخصصة، مع توحد عدة جماعات من الميليشيات حول ولاية اللجنة. وكانت قوات تيغراي مكوّنة من قدامى المحاربين في تيغراي وأفراد (سابقين) في قوات الدفاع الوطنية الإثيوبية، وقوات تيغراي الخاصة، وشرطة تيغراي الإقليمية، وميليشيا تيغراي، ومجندين جدد. وفي بعض الأحيان تحالفوا مع آخرين، ولا سيما جماعات أغيو وأورومو.

19- وإلى جانب الجهات المسلحة المتعددة، دأبت حكومة إثيوبيا، على المستويين الاتحادي والإقليمي، على نشر نظام "مركز قيادة" مدني - عسكري مشترك لتنفيذ حالات الطوارئ المعلنة منذ تشرين الثاني/نوفمبر 2020. ويُستخدم هذا النظام لتركيز السيطرة على جميع السلطات العسكرية وسلطات إنفاذ القانون والسلطات المدنية في إطار جهد أمني واحد متكامل يرأسه رئيس الوزراء ويمارَس من خلال القيادة العليا لقوات الدفاع الوطنية الإثيوبية. ويتواصل أيضاً إنشاء مراكز قيادة فرعية على الصعيد المحلي للجمع بين السيطرة المدنية والعسكرية على المستويات الأدنى.

سابعاً- نتائج التحقيق

20- لم يتناول التقرير الأول للجنة سوى عدد قليل من الحوادث التوضيحية، وحدَّد عدة مجالات تستحق مزيداً من التحقيق. ومنذ تجديد ولاية اللجنة، حققت في الانتهاكات التي زُعم ارتكابها في تيغراي وأمهرة والعفر وأوروميا، فضلاً عن الانتهاكات ضد التيغرانيين في أجزاء أخرى من إثيوبيا. وتركّز اللجنة في هذا القسم على الحوادث التي وقعت خلال الفترة من تشرين الثاني/نوفمبر 2020 إلى توقيع اتفاق وقف الأعمال العدائية في تشرين الثاني/نوفمبر 2022. وحققت اللجنة أيضاً في الانتهاكات والتجاوزات والشواغل التي استمرت منذ توقيع اتفاق وقف الأعمال العدائية (انظر الفرع ثامناً أدناه). وترد نتائج واستنتاجات أكثر تفصيلاً في ورقة غرفة الاجتماعات التي أعدّتها اللجنة[9].

ألف- تيغراي

القتل الجماعي للمدنيين

21- حققت اللجنة في عدة حوادث قتل جماعي ارتكبتها قوات الدفاع الوطنية الإثيوبية وقوات الدفاع الإريترية، بالاشتراك مع قوات أخرى أو بموافقتها الضمنية، ووقعت بصورة متقاربة من حيث المكان والزمان. وتشمل أربعة أمثلة رمزية عمليات القتل الجماعي التي ارتكبتها قوات الدفاع الوطنية الإثيوبية وقوات الدفاع الإريترية في زيلا أمبيسا (13 تشرين الثاني/نوفمبر 2020) وفي عدوة (20 تشرين الثاني/نوفمبر 2020)، وتلك التي ارتكبتها قوات الدفاع الوطنية الإثيوبية في بورا (8 كانون الثاني/يناير 2021)، وعمليات القتل الجماعي التي ارتكبتها قوات الدفاع الإريترية في مريم دنجيلات (30 تشرين الثاني/نوفمبر 2020). ووثّقت اللجنة عملية قتل جماعي أخرى على أيدي جنود قوات الدفاع الإريترية في مريم شيويتو (25 تشرين الأول/أكتوبر 2022)، قبل أيام فقط من توقيع اتفاق وقف الأعمال العدائية.

22- وبالإضافة إلى حوادث القتل الجماعي هذه، تحققت اللجنة من 49 حادثة منفصلة لعمليات قتل واسعة النطاق نفذها أفراد من قوات الدفاع الوطنية الإثيوبية و/أو قوات الدفاع الإريترية في شمال غرب تيغراي ووسطها وشرقها وشمال شرقها وجنوب شرقها وجنوبها ابتداء من تشرين الثاني/نوفمبر 2020. وعكست جميع تلك الحوادث نمطاً ظاهراً، يتسم بوضوح بطابع إبادة الذكور ويستهدف على نحو كبير الذكور المدنيين في سن القتال الذين ينتمون إلى إثنية تيغراي. وتشير معلومات موثوقة إلى عشرات الحوادث المماثلة الأخرى من عمليات القتل الواسعة النطاق التي تتطلب مزيداً من التحقيق.

(9) انظر ورقة غرفة الاجتماعات التي أعدّتها اللجنة بشأن النتائج الشاملة للتحقيقات التي أجرتها وقراراتها القانونية، المتاحة على الصفحة الشبكية للمفوضية السامية لحقوق الإنسان (https://www.ohchr.org/sites/default/files/documents/hrbodies/hrcouncil/chreetiopia/a-hrc-54-crp-3.pdf).

23- ونُفذت عمليات القتل في منطقة تيغراي في سياق حصار، تعمدت خلاله قوات الدفاع الوطنية الإثيوبية وقوات الدفاع الإريترية قطع الإمدادات الغذائية والطبية وقطع الخدمات الأساسية، بما فيها الخدمات المصرفية والاتصالات والكهرباء والتجارة. وفي الفترة من تشرين الثاني/نوفمبر 2020 إلى حزيران/يونيه 2022، شاركت قوات الدفاع الإريترية، وقوات الدفاع الوطنية الإثيوبية، وقوات أمهرة الخاصة، وميليشيا فانو في أعمال نهب وسلب وتدمير للممتلكات المدنية على نطاق واسع، في حين قطعت حكومة إثيوبيا الخدمات الأساسية، بما فيها الاتصالات والخدمات المصرفية والكهرباء، وقيّدت وصول المساعدات الإنسانية. واعتباراً من أواخر حزيران/يونيه 2021، عزلت حكومة إثيوبيا الاتحادية المنطقة بالكامل، ولم تُستأنف الخدمات إلا بعد توقيع اتفاق وقف الأعمال العدائية؛ ولم تُستعَد الخدمات بالكامل بعدُ في وقت كتابة هذا التقرير (أيلول/سبتمبر 2023).

24- واقترنت الهجمات على المجتمعات المحلية ونسيجها الاجتماعي من خلال قتل الرجال والفتيان والعنف الجنسي ضد النساء والأطفال بتدمير المنازل والمحاصيل والماشية والنظام الصحي الإقليمي. وأدى الحصار إلى تقييد وصول الناجين إلى المساعدة الطبية، مما تركهم دون الرعاية الطبية الأساسية أو أي شكل من أشكال الدعم النفسي. ورأت اللجنة في وقت سابق أن منع وصول المساعدات الإنسانية إلى تيغراي وعرقلتها من قبل الحكومة الاتحادية وحكومات الولايات الإقليمية المتحالفة معها داخل إثيوبيا كان انتهاكاً لحظر استخدام تجويع السكان المدنيين باعتباره وسيلة من وسائل الحرب. وتحققت اللجنة أيضاً من مئات حوادث الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي ووفيات المدنيين التي تُعزى مباشرة إلى الأزمة الإنسانية المصطنعة في الفترة التي سبقت توقيع اتفاق وقف الأعمال العدائية.

الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي

25- وثّقت اللجنة، في جميع مناطق ومراحل النزاع في منطقة تيغراي، أنماطاً من الاغتصاب الواسع النطاق والمنهجي وغيره من أشكال العنف الجنسي المرتكبة ضد النساء والأطفال. وقد نفَّذ هذه الأفعال في المقام الأول أفرادٌ من قوات الدفاع الإريترية إلى جانب أفراد من قوات الدفاع الوطنية الإثيوبية، وقوات أمهرة الخاصة، وقوات العفر الخاصة، وقوات فانو، أو بالاشتراك معهم في كثير من الأحيان. وكثيراً ما شملت عمليات الاغتصاب المتعددة الجناة أفراداً من جماعات مسلحة شتّى، مما يشير إلى التعاون بين أفراد مختلف الفصائل والقوات المسلحة.

26- وكثيراً ما كانت نساء تيغراي، وأغلبهن في سن الإنجاب، أهدافاً للعنف الجنسي أثناء اقتحام المنازل، أو أثناء نهب مواقع الإيواء، أو في أماكن الاحتجاز، أو في حالات الاسترقاق، أو في الثكنات أو بالقرب منها، أو أثناء البحث عن الغذاء أو الماء أو الأمان. وتراوحت أعمار الناجيات من 9 أعوام إلى 60 عاماً وكان من بينهن نساء حوامل. وتعرضت معظم النساء للاغتصاب غير المحمي من قبل جناة متعددين، أو الاغتصاب المهبلي والشرجي و/أو الفموي من قبل جانٍ واحد، وغالباً ما يكون ذلك أمام الأطفال الذين هم تحت رعايتهن أو أمام أفراد أسرهن. واغتُصبت ضحية واحدة على الأقل فوق أفراد أسرتها القتلى فور قتلهم على أيدي قوات الدفاع الوطنية الإثيوبية.

27- واتسم العديد من هذه الأفعال بتعمد إلحاق الحروق وإدخال أجسام غريبة في الأعضاء التناسلية، بما في ذلك الخناجر والحجارة والبلاستيك ومقصات الأظافر، وفي إحدى الحالات، كيس بلاستيكي يحتوي على رسالة مهينة إثنياً. ولا يمكن إزالة العديد من هذه الأجسام إلا في وقت لاحق من خلال التدخل الطبي. وفي حالات مروعة مماثلة، تبول الجناة على ناجين آخرين أو أُجبر الناجون على شرب البول. وكثيراً ما كانت عمليات الاغتصاب مصحوبة بلغة قائمة على النزعة الإثنية ومجردة من الإنسانية.

الاعتقال والاحتجاز التعسفيان والوفيات أثناء الاحتجاز

28- عندما اندلع النزاع في تيغراي في تشـــرين الثاني/نوفمبر 2020، بدأت القوات الحكومية على الفور في التصـنيف الإثني والاعتقال والاحتجاز التعسـفيين للتيغرانيين، ومنهم بالأخص الأفراد التيغرانيون في قوات الدفاع الوطنية الإثيوبية وقوات الشرطة والخدمة المدنية – بل وأيضاً الأكاديميون ورجال الأعمال – الذين يشار إليهم باستمرار على نحو ازدرائي باسم العصبة العسكرية الحاكمة. وبعد أن استولت قوات تيغراي على ميكيلي وأراضٍ أخرى في تيغراي وبدأت في التقدم نحو أديس أبابا، بدأت موجة ثانية من الاعتقالات الجماعية واحتجاز التيغرانيين في أديس أبابا في تموز/يوليه 2021.

29- وأعلنت الحكومة حالة الطوارئ في جميع أنحاء البلد في 2 تشـــرين الثاني/نوفمبر 2021، وبعد ذلك اســـتمر تصـــنيف التيغرانيين في أديس أبابا واعتقالهم واحتجازهم حتى منتصـــف عام 2022. ونُقل بعضـــهم فيما بين مرافق الاحتجاز أو معسـكرات الاعتقال المؤقتة داخل أديس أبابا وخارجها، بما في ذلك في أواش سابات وأواش أربا في منطقة العفر. وحددت اللجنة ما يصل إلى 20 موقع احتجاز رسمياً وغير رسمي استخدمتها القوات الحكومية لاحتجاز المدنيين التيغرانيين خلال هذه الفترة. وفي 21 تشرين الثاني/ نوفمبر 2021، أعدم جنود تابعون لقوات الدفاع الوطنية الإثيوبية 83 جندياً وجندية من قوات الدفاع الوطنية الإثيوبية من تيغراي، كانوا محتجزين في ميراب أبايا وأربا مينش في منطقة الأمم والقوميات والشعوب الجنوبية.

30- وفي غرب تيغراي، اعتقلت قوات أمهرة الخاصـة وفانو الآلاف من النسـاء والرجال والأطفال من تيغراي – في بعض الأحيان برفقة أفراد من قوات الدفاع الوطنية الإثيوبية وقوات الدفاع الإريترية – واقتيدوا إلى معســـكرات اعتقال، لا ســـيما في الفترة من تموز/يوليه إلى تشـــرين الثاني/نوفمبر 2021. وتعرض المحتجزون للقتل والتعذيب والاغتصـاب، وفي بعض الحالات، اختفوا قسـراً. وتعرضـت الأغلبية السـاحقة منهم لظروف ومعاملة لا إنسـانية أثناء الاحتجاز؛ ولم يحصـل معظمهم على ما يكفي من الغذاء أو الماء أو خدمات الصـرف الصـحي أو العلاج الطبي. واحتُجز بعض التيغرانيين لفترات وجيزة ثم طردوا قسراً من غرب تيغراي، بينما احتُجز آخرون لأكثر من عام قبل طردهم قسراً. ويبدو أن النساء المتزوجات أو الحوامل أو اللواتي لديهن أطفال، وكذلك الأطفال والأشـخاص الذين تزيد أعمارهم على 65 عاماً، أُطلق سـراحهم في تشـرين الثاني/نوفمبر 2021 وطُردوا قسـراً من غرب تيغراي. وظل في الحجز الرجال الذين يُنظر إليهم على أنهم في سـن القتال والنسـاء اللواتي ليس لديهن أطفال أو اللواتي لم يكنَّ حوامل. ووثّقت اللجنة عمليات طرد التيغرانيين من غرب تيغراي حتى بعد توقيع اتفاق وقف الأعمال العدائية.

31- ووثّقت اللجنة أنماطاً مماثلة من الاحتجاز في منطقة العفر؛ فعلى ســـبيل المثال، اعتقلت قوات العفر الخاصة نساء ورجالاً وأطفالاً من تيغراي يعيشون في بلدة أبالا، المتاخمة لتيغراي، في كانون الأول/ ديسمبر 2021 واقتيد هؤلاء إلى معسكرات احتجاز في سيميرا، حيث احتُجزوا لمدة تصل إلى تسعة أشهر. ومرة أخرى، أُبقي المحتجزون في ظروف مروعة، ووثّقت اللجنة الاغتصـــاب وغيره من أشـــكال العنف الجنسي ضد النساء والفتيات.

التحريض على التمييز والعداوة والعنف

32- كثيراً ما كانت الانتهاكات ضـد المدنيين في تيغراي مصـحوبة بلغة مهينة أو ازدرائية، وغالباً من خلال الاستخدام الازدرائي لعبارات من بينها "العصـبة العسكرية الحاكمة" و*"وياين"* و*"أغام"* أثناء الهجمات. وفي بعض الأحيان، أشار الجناة إلى نية واضحة لاستهداف هذه الفئة على أساس الانتماء الإثني. وشمل هذا النمط وصف التيغرانيين بأنهم "سرطان" والإشارة إلى الرغبة في قتل الرجال والأطفال و"تدمير" القدرات الإنجابية للنساء.

33- ووقعت الانتهاكات أيضاً في سياق أوسع من الروايات المناهِضة للجبهة الشعبية لتحرير تيغراي التي روّج لها المسؤولون الحكوميون؛ وبمرور الوقت، توسّع نطاق هذه الروايات لتشمل سكان تيغراي بصفة عامة. وعلى سبيل المثال، ألمح رئيس وزراء إثيوبيا، في 30 حزيران/يونيه 2021، إلى أن جميع التيغرانيين يدعمون "العدو" وأن العصبة العسكرية الحاكمة كانت "سرطاناً" و"أعشاباً اجتياحية" يجب إزالتها[10]. وفي تشرين الثاني/نوفمبر 2021، وصف الجبهة الشعبية لتحرير تيغراي بأنها جماعة "إرهابية" "لها مخالب مغروسة بين السكان المدنيين"[11]. واستخدم مسؤولون وسياسيون اتحاديون آخرون أيضاً لغة مهينة لوصف الجبهة الشعبية لتحرير تيغراي ودعوا إلى محوها والقضاء عليها. وكانت هذه الروايات سائدة على وسائل التواصل الاجتماعي.

باء- أمهرة والعفر

34- بحلول تموز/يوليه 2021، بدأت قوات تيغراي وأفراد الميليشيات المتحالفة معها في ارتكاب انتهاكات وتجاوزات جسيمة خلال الهجمات في منطقتي أمهرة والعفر. وفي بعض الأحيان، حمل القرويون المحليون والسكان السلاح للقتال ضد القوات المتحالفة مع تيغراي، رغم أن المقاتلين المتحالفين مع تيغراي قتلوا أيضاً مدنيين عُزّل، لا سيما الرجال، الذين لم يشاركوا مشاركةً مباشرة في الأعمال العدائية.

أمهرة

35- أجرى المقاتلون المتحالفون مع تيغراي أيضاً، أثناء سيطرتهم على البلدات والقرى في أمهرة، عمليات تفتيش منتظمة للمنازل بحثاً عن أفراد "الميليشيات" والأسلحة، حيث قاموا خلالها بضرب المدنيين ومضايقتهم واحتجازهم. وأخبرت إحدى الناجيات، وهي امرأة من واغ حمرا، أمهرة، اللجنة قائلة:

> كسر ثلاثة [مقاتلين تيغرانيين] الباب ودخلوا منزلي. وقالوا إنهم أُبلغوا بأنه منزل للميليشيا وتوجد به أسلحة؛ وفتشوا لكنهم لم يعثروا على أي شيء، فاحتجزوني. وفي تلك الليلة، جاء اثنان منهم إلى غرفتي. وضرباني وركلاني... ثم اغتصباني.

36- وكان وجود المقاتلين المتحالفين مع تيغراي في أمهرة في الفترة الممتدة من تموز/يوليه إلى كانون الأول/ديسمبر 2021 مصحوباً أيضاً بالعنف والوحشية، بما في ذلك اغتصاب فتيات لا تتجاوز أعمارهن 11 عاماً ونساء، في بعض الحالات أمام أطفالهن. ووثّقت اللجنة انتشار الاغتصاب والاغتصاب المتعدد الجناة وغير ذلك من أشكال العنف الجنسي ضد النساء والفتيات المنتميات إلى إثنيات أمهرة وأغيو في 11 بلدة وقرية على الأقل في واغ حمرا، وشمال وولو وجنوبها، وشمال شيوا. واتسمت بعض الحوادث بتعليقات ازدرائية ومهينة، حيث يُطلَق على الناجين غالباً اسم "حمير أمهرة" أو يُتهمون بأنهم "دُمى آبي". وفي بعض الحالات، أخبر المقاتلون المتحالفون مع تيغراي الضحايا بأنهم كانوا يستهدفون على وجه التحديد نساء وفتيات أمهرة انتقاماً لاغتصاب نساء تيغراي.

37- وعززت اللجنة النتائج السابقة التي توصلت إليها ومفادها أن المقاتلين المتحالفين مع تيغراي قتلوا العديد من المدنيين في بلدة كوبو، في شمال وولو، وقرية تشينا، في شمال غوندار في أيلول/سبتمبر 2021[12]، ووثّقت عمليات قتل لمدنيين من أمهرة، بما في ذلك في شيوا روبي ويلين. وظل

(10) انظر https://twitter.com/PMEthiopia/status/1465737984129605640.

(11) المرجع نفسه.

(12) A/HRC/51/46، الفقرات 35-44.

استهداف الرجال في كوبو وتشينا يؤثر تأثيراً كبيراً على النساء، اللواتي كافح العديد منهن لرعاية أطفالهن وأسرهن الموسّعة في غياب المعيلين الذكور.

38- وشاركت قوات تيغراي وحلفاؤها أيضاً في عمليات نهب واسعة النطاق للممتلكات العامة والخاصة في تشينا، وديسي، وهايك، وكوبو، ولاليبيلا، وسيكوتا، وشيوا روبيت، ويلين. وشمل ذلك المدارس، والمرافق الطبية، ومراكز الشرطة، وغيرها من المباني المدنية. وأخبر رجل من كاساغيتا في منطقة العفر اللجنة قائلاً:

> إنه شيء يصعب وصفه. لقد فقدتُ الكثير من الأشخاص الأعزاء علي... ودُمر منزلي ونُهب. و[الآن] ليس لدي أي شيء ولا أتلقى أي مساعدة إنسانية... فأنا أعيش في بؤس.

العفر

39- قدّم شهود في العفر روايات متسقة عن القتال العنيف بين المقاتلين المتحالفين مع تيغراي وقوات الدفاع الوطنية الإثيوبية وحلفائها خلال هجمات تيغراي على البلدات والقرى، بما في ذلك برهالي وأبالا وكاساغيتا وإربيتي وكونابا، لا سيما في الفترة من تشرين الثاني/نوفمبر 2021 إلى آذار/مارس 2022. وأبلغوا عن عمليات نهب واسعة النطاق لمنازل المدنيين والمواد الغذائية. وقتل المقاتلون المتحالفون مع تيغراي أيضاً مدنيين وارتكبوا أفعال اغتصاب وأشكالاً أخرى من العنف الجنسي ضد النساء والفتيات. واستُهدفت على نحو خاص زوجات مقاتلي الميليشيات المحلية، أو النساء اللواتي يُنظر إليهن على أن لهن صلة بالميليشيات. وكان لهذا تأثير كبير على الأطفال والأقارب، الذين شهد الكثير منهم الاعتداءات. وعلى غرار الحال في أمهرة، وصف مَن أُجريت معهم مقابلات كيف كانوا يكافحون من أجل رعاية أطفالهم وأسرهم الموسّعة بسبب قتل الرجال. وكثيراً ما نجمت الخسائر في صفوف المدنيين عن حوادث القصف التي أجبرت الناس على الفرار من ديارهم. وعلى الرغم من توقف القتال النشط في منطقة العفر، وثّقت اللجنة كيف تشكّل المتفجرات من مخلفات الحرب تهديداً خطيراً ومستمراً للمدنيين، لا سيما الأطفال. فقد قُتل ما لا يقل عن 185 شخصاً، معظمهم من الأطفال، نتيجة المتفجرات من مخلفات الحرب في العفر منذ تشرين الثاني/نوفمبر 2020.

40- ووصف أيضاً شهود في العفر عمليات نهب الماشية على نطاق واسع، بما في ذلك الجمال والثيران. وقد كان لذلك تأثير مدمر وطويل الأجل على المجتمعات المحلية التي تعتمد على الثروة الحيوانية في الغذاء والدخل. وعلى غرار الحال في أماكن أخرى في إثيوبيا، لا تزال الاحتياجات الإنسانية في العفر كبيرة، لا سيما نتيجة لوقف توزيع المعونة الغذائية، وارتفاع معدلات سوء التغذية، وغزو الجراد الصحراوي مناطق متعددة.

جيم- أوروميا

41- حققت اللجنة في العديد من الحوادث الرمزية لعمليات القتل خارج نطاق القانون، بما في ذلك احتجاز قادة مجتمع كارايو وقتلهم على أيدي قوات الأمن الحكومية في منطقة فنتالي، شرق شيوا، في 1 كانون الأول/ديسمبر 2021. واحتجزت قوات الأمن 39 رجلاً، من بينهم أفراد القيادة العليا لمجتمع كارايو، كانوا يشاركون في مراسم صلاة "واق قدها"، وأعدمت 14 رجلاً بإجراءات موجزة واحتجزت 23 آخرين في معسكر احتجاز عسكري لأكثر من شهر. وفي حادثة أخرى، أعدمت قوات الأمن الحكومية صبياً يبلغ من العمر 17 عاماً علناً في ديمبي دولو، كيليم ووليغا، في 11 أيار/مايو 2021. وكان قد اتُهم بالانتماء إلى جماعة مسلحة محلية. وعلى الرغم من الغضب الواسع النطاق في كلتا الحالتين، لم يُحاسَب أحد، على حد علم اللجنة. ووصف الأورومو الذين يعيشون في كليم ووليغا وغرب ووليغا أيضاً

عمليات قتل لأفراد أسرهم الذين اتُهموا، في كثير من الحالات، بالانتماء إلى جماعات مسلحة، وذلك مع الإفلات التام من العقاب. وقال رجل احتجزته قوات الأمن في غرب ووليغا للجنة:

> لقد قيّدوا يدي خلف ظهري. وداسوا على رأسي بأحذيتهم. ثم ضربوني بسلك كهربائي على أخمص قدمي... وظلوا يقولون لي إن لي صلة بجيش تحرير أورومو... وأنا لا أعرف أي [فرد] في جيش تحرير أورومو.

42- وكشفت اللجنة كذلك عن نمط من اعتقال واحتجاز المدنيين من الأورومو، ولا سيما الرجال، المتهمين بأن لهم صلات بجيش تحرير أورومو. وارتُكبت عمليات الاحتجاز الموثقة في الفترة الممتدة من تشرين الثاني/نوفمبر 2020 إلى شباط/فبراير 2023 في المقام الأول على أيدي الشرطة الاتحادية أو الإقليمية، وقوات أوروميا الخاصة، وفي بعض الأحيان قوات الدفاع الوطنية الإثيوبية، ورافقها التعذيب وسوء المعاملة. ولا تزال الانتهاكات مستمرة. واستُهدف أيضاً أفراد أسر مَن يُشتبه في انتمائهم إلى مقاتلي جيش تحرير أورومو بالاعتقال والاحتجاز؛ وشمل ذلك النساء اللواتي تعرضن للعنف الجنسي. وكثيراً ما وقعت عمليات الاعتقال والاحتجاز والقتل على خلفية حظر التجول والقيود المفروضة على التنقل، مما أسهم في تهيئة مناخ يسوده الخوف. ويبدو أن مناطق شاسعة من أوروميا كانت تديرها، طوال فترة ولاية اللجنة، مراكز قيادة عسكرية، بغض النظر عما إذا كان تشريعات حالة الطوارئ سارية أم لا.

43- وواصلت اللجنة أيضاً التحقيق في الأثر الذي قد يقع على المدنيين من جراء سلسلة الغارات التي شنتها القوات الجوية الإثيوبية بطائرات مسيّرة في منطقة أوروميا في تشرين الأول/أكتوبر وتشرين الثاني/نوفمبر 2022، عندما تجدَّد القتال بين جيش تحرير أورومو وقوات الدفاع الوطنية الإثيوبية، لا سيما في غرب أوروميا. ولا يزال الوصول إلى غرب أوروميا مقيداً للغاية، مما يفرض قيوداً على الوصول إلى المعلومات. وتمكنت اللجنة من التحقق من ثلاث حوادث منفصلة قُتل فيها مدنيون أو جُرحوا، وتوصي بإجراء مزيد من التحقيقات.

ثامناً- الانتهاكات والشواغل المستمرة: المواضيع الرئيسية

ألف- استمرار وجود القوات الإريترية

44- أدى وجود القوات الإريترية في إثيوبيا منذ بدء القتال في أوائل تشرين الثاني/نوفمبر 2020 إلى تفاقم النزاع في تيغراي وحجم الانتهاكات وشدتها إلى حد كبير. وبعد أشهر من النفي، ظهر أول تأكيد رسمي لمشاركة القوات الإريترية من إثيوبيا في آذار/مارس 2021 ومن إريتريا في نيسان/أبريل 2021.

45- وأكد العديد من الشهود أن قوات الدفاع الوطنية الإثيوبية وقوات الدفاع الإريترية نفذت عمليات مشتركة في الميدان، وكثيراً ما وصلت في آن واحد إلى البلدات والقرى. وأشارت معلومات موثوقة أيضاً إلى أن بعض الهجمات الجوية في تيغراي شُنت من الأراضي الإريترية.

46- وأشار العديد من الضحايا والشهود إلى أن القوات الإريترية ارتكبت بعضاً من أخطر الانتهاكات في تيغراي. وتشمل هذه الانتهاكات عمليات قتل واسعة النطاق، لا سيما لرجال تيغراي المدنيين الذين يُنظر إليهم على أنهم في سن القتال؛ والاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي؛ والاحتجاز التعسفي؛ والهجمات على مخيمات اللاجئين والإعادة القسرية للاجئين الإريتريين في إثيوبيا؛ والقصف العشوائي للمناطق المدنية؛ والتدمير والنهب؛ ومنع وصول المساعدات الإنسانية تعسفاً. وواصل رئيس إريتريا، أسياس أفورقي، إنكار الادعاءات المتعلقة بالانتهاكات التي ترتكبها قوات الدفاع الإريترية، واصفاً إياها

بأنها "أكاذيب" و"تلفيق" و"خيال"[13]. ويقتضي اتفاق وقف الأعمال العدائية نزع سلاح قوات تيغراي إلى جانب الانسحاب الكامل للقوات الأجنبية من الأراضي الإثيوبية والانسحاب الكامل للقوات الأخرى غير قوات الدفاع الوطنية الإثيوبية من تيغراي. ولم تظل القوات الإريترية موجودة على الأراضي الإثيوبية فحسب، بل إن وجودها أحبط أنشطة بعثة الاتحاد الأفريقي للرصد والتحقق والامتثال ومكتب تنسيق الشؤون الإنسانية في أيار/مايو 2023.

47- ومنذ توقيع اتفاق وقف الأعمال العدائية، وثّقت اللجنة استمرار وجود القوات الإريترية وتورطها في الانتهاكات في تيغراي. ويساورها القلق بوجه خاص إزاء استمرار وجود القوات الإريترية في مناطق إثيوبيا التي تسكنها أقليتا إيروب وكوناما بالقرب من الحدود الدولية؛ ولا تزال اللجنة تتلقى تقارير موثوقة عن الانتهاكات المرتكبة ضد المدنيين في هذه المناطق. وتُبرز الانتهاكات التي ترتكبها قوات الدفاع الإريترية، سواء كانت تعمل بالتنسيق مع قوات الدفاع الوطنية الإثيوبية أو بمفردها، فشلاً صارخاً لإثيوبيا في حماية سكانها المدنيين من الانتهاكات التي ترتكبها جهات أخرى، على النحو الذي يقتضيه القانون الدولي لحقوق الإنسان. وتستحق الانتهاكات المستمرة التي ترتكبها القوات الإريترية مزيداً من التحقيق.

باء- التجويع وانعدام الأمن الغذائي

48- ترحب اللجنة بالالتزامات الصريحة التي تعهدت بها الأطراف الموقعة على اتفاق وقف الأعمال العدائية بالسماح بوصول المساعدات الإنسانية دون عوائق إلى جميع المحتاجين إليها؛ وباستخدام المساعدات الإنسانية للأغراض الإنسانية حصراً؛ وبضمان استخدام المساعدات الإنسانية لهذه الأغراض فقط[14]. وتكتسي هذه الالتزامات أهمية خاصة بالنظر إلى استخدام حكومة إثيوبيا الاتحادية وحكومات الولايات الإقليمية المتحالفة معها التجويع باعتباره وسيلة من وسائل الحرب في منطقة تيغراي، على نحو ما وُثّق سابقاً. وبوجه أعم، يقع على عاتق دولة إثيوبيا التزام قانوني أساسي باتخاذ الإجراءات اللازمة للتخفيف من حدة الجوع وكسر حدته لجميع سكانها. وأخبر أحد النازحين في تيغراي اللجنة قائلاً:

> لقد مات بعض الإخوة والأخوات بالرصاص، لكن قد نموت نحن جوعاً.

49- وبعد اكتشاف أن المساعدات يُحوَّل مسارها، أعلنت وكالة التنمية الدولية التابعة للولايات المتحدة وبرنامج الأغذية العالمي، في 3 أيار/مايو 2023، أنهما علّقا المساعدات الغذائية العينية لمنطقة تيغراي. وفي حزيران/يونيه 2023، مُدد التعليق ليشمل البلد بأكمله بعد مؤشرات على حملة واسعة النطاق ومنسقة لتحويل مسار المساعدات. ووفقاً لرئيس مكتب تيغراي التابع للجنة الإثيوبية لإدارة مخاطر الكوارث، سُجل نحو 400 1 حالة وفاة مرتبطة بالجوع في تيغراي في الفترة من نيسان/أبريل إلى آب/أغسطس 2023 وحدها.

50- ومنذ إعلان تعليق المساعدات الغذائية في أيار/مايو 2023، قال العديد ممن أُجريت معهم مقابلات في تيغراي إنهم يواجهون "وضعاً يائساً" بسبب نقص المساعدات. وأشار شخص نازح في مقاطعة مايتشو أُجريت معه مقابلة إلى أن المساعدات في شكل القمح والعدس وزيت الطهي قد تضاءلت تماماً بحلول حزيران/يونيه 2023. وأوضح آخرون تأثير فقدان مؤن الحبوب والذرة الأسبوعية، إذ يضطرون إلى اقتراض المال للحصول على المواد الغذائية الأساسية لإطعام أسرهم أو يعولون على القليل من بقايا وجبات جيرانهم للحصول على القوت الأساسي. ويشكّل هذا الوضع تحدياً للمدنيين النازحين غير القادرين

(13) انظر https://apnews.com/article/politics-kenya-government-ethiopia-isaias-afwerki-eritrea-ab9b7755875fe21b797f5f50fec58a3b.

(14) اتفاق وقف الأعمال العدائية، المادتان 2(ز) و(ح) و5، الفقرة 4.

على العودة إلى ديارهم بسبب وجود الجهات المسلحة، بمن فيهم المدنيون الذين نزحوا قسراً من غرب تيغراي على أيدي قوات أمهرة. وفي آب/أغسطس 2023، أعلن برنامج الأغذية العالمي أنه سيستأنف ببطء المساعدات الغذائية لإثيوبيا من خلال التوزيع على نطاق صغير.

51- ويساور اللجنة بالغ القلق لأن أكثر من 20 مليوناً من الإثيوبيين، وقت كتابة هذا التقرير، يحتاجون بشكل عاجل إلى مساعدات غذائية إنسانية، ويعاني العديد منهم، بمن فيهم أولئك الذين يعيشون في منطقتي العفر وأوروميا المتضررتين من الجفاف، من ظروف شبيهة بالمجاعة[15]. ويعتمد أكثر من 300 253 شخص في جنوب تيغراي على 000 33 هكتار من المحاصيل المعرضة لخطر اجتياح الجراد. وفي غضون ذلك، لا تزال معدلات سوء التغذية في جميع أنحاء إثيوبيا مرتفعة للغاية، حيث يعاني ما يقرب من 39 في المائة من الأطفال الإثيوبيين حالياً من توقف النمو[16]. ولا يزال الحصول على الرعاية الصحية الكافية محفوفاً بالمخاطر في تيغراي، حيث يُجبَر سكان منطقة إيغيلا، على سبيل المثال، بمن فيهم النساء الحوامل، على السير لمسافة 40 كيلومتراً تقريباً للوصول إلى أقرب مرفق صحي. وتلاحظ اللجنة أن ارتكاب التجويع وأثره لهما دافع جنساني، ووجدت كذلك صلة بين جرائم التجويع والعنف الجنسي.

جيم- العنف الجنسي والجنساني

52- وجدت اللجنة أنماطاً مستمرة من الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي، والاغتصاب المتعدد الجناة في الغالب، وحالات الاسترقاق الجنسي التي تستهدف النساء والفتيات. ووثّقت اللجنة حالات اغتصاب وأشكالاً أخرى من العنف الجنسي ارتكبها أفراد من قوات الدفاع الإريترية وقوات أمهرة منذ توقيع اتفاق وقف الأعمال العدائية، وتلقّت معلومات إضافية موثوقة تشير إلى أن أكثر من 100 فتاة تعرضن للاغتصاب أو غيره من أشكال العنف الجنسي الوحشي في تيغراي خلال الفترة نفسها، لا سيما في المناطق التي يوجد فيها جنود من قوات الدفاع الإريترية. واستناداً إلى الأنماط الثابتة التي وثّقتها اللجنة على مدار ولايتها، هناك أسباب معقولة للاعتقاد أن أفراد قوات الدفاع الإريترية يتحملون المسؤولية عن استمرار جرائم الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي ضد النساء والفتيات في تيغراي.

53- وجمّعَت اللجنة عدد الناجين من العنف الجنسي الذين التمسوا الرعاية في سبعة مراكز جامعة للخدمات في تيغراي في الفترة الممتدة من تشرين الثاني/نوفمبر 2020 إلى تموز/يوليه 2023، وفقاً لتقديرات مقدمي الرعاية الصحية. ويتجاوز هذا الرقم وحده 000 10 شخص من الناجين، لا سيما النساء والفتيات. وبالمقارنة، فإن اللجنة على علم بثلاث عشرة قضية فقط تم البت فيها وست عشرة قضية لم يُبَت فيها بعد أمام المحاكم العسكرية الإثيوبية تتناول العنف الجنسي المرتكب أثناء النزاع[17]. ولا يمكن القول إن تلك القضايا تُحقق العدالة الحقيقية للناجين، لا سيما بالنظر إلى الإفلات من العقاب في الماضي والحاضر على مثل هذه الأفعال في إثيوبيا. وقالت إحدى الناجيات من العنف الجنسي للجنة:

> فقدت الناجيات الثقة في العدالة؛ سألوني عمّا إذا كان العالم قد نسيهم، وما إذا كانت أسرهن ستقبلهن بعد ما حدث لهن.

54- وقد ساهم التمييز الاجتماعي المرتبط بالعنف الجنسي وعدم الحصول على التعليم – إلى جانب توقف الاتصالات والإنترنت والنُّظم الصحية التي يتعذر الوصول إليها في تيغراي وأمهرة والعفر وأوروميا

(15) انظر https://news.un.org/en/story/2023/06/1137512.

(16) انظر https://www.unicef.org/ethiopia/every-child-nutrition.

(17) S/2023/413، الفقرة 80.

– في تداعيات طويلة الأجل على الصحة البدنية والعقلية لم تُعالَج وتؤثر على الناجين من العنف الجنسي، وأسهم ذلك أيضاً في تأخير الإبلاغ ونقصه إلى حد كبير.

55- وأوضح العديد ممن أُجريت معهم مقابلات من العفر وأمهرة وتيغراي كيف أن الاعتداء الجنسي الشديد في كثير من الأحيان على الأمهات والجدات والأخوات والبنات أمام أفراد أسرهن، بما في ذلك الأطفال، أو بعلمهم تسبب في تداعيات صحية بدنية وعقلية طويلة الأجل تتجاوز بكثير نطاق الناجيات. وأشارت الناجيات ونشطاء المجتمع المدني والزعماء الدينيون في هذه المناطق أيضاً إلى آثار أخرى على النساء، بما فيها الوصم الاجتماعي والعزلة والتهديد بالطلاق.

56- ويثير واقع النظام الصحي المفكك في تيغراي والنُّظم الصحية غير المتاحة إلا فيما ندر في العفر وأمهرة وأوروميا مخاوف جدية بشأن التداعيات البدنية الطويلة الأجل غير المُشخّصة وغير المعالجة للاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي وقضايا الصحة الجنسية والإنجابية ذات الصلة. وتشمل هذه التداعيات فيروس نقص المناعة البشرية، والأمراض المنقولة جنسياً، والضرر التناسلي، وحالات الحمل غير المرغوب فيها، التي أدت، عند اكتشافها، إلى انتشار حالات الإجهاض غير المأمون.

57- وفي غضون ذلك، أدّى النزاع المسلح والعنف إلى تفاقم الدوافع الهيكلية للاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي في إثيوبيا، بما في ذلك عدم المساواة النُظمية بين الجنسين في جميع مجالات الحياة، وغياب هياكل الحماية الحكومية أو إنفاذ القانون، واستمرار عدم الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي السياسي، وتطبيع العنف ضد النساء والفتيات. وفي حين أن مظاهر الهيمنة الأبوية في إثيوبيا تختلف حسب المنطقة والانتماء الإثني والدين، لا يزال الأثر المزعزع للاستقرار الناجم عن العنف الجنسي يُضعف النسيج الاجتماعي للبلد إلى حد كبير.

دال- التحريض على التمييز والعداوة أو العنف

58- صُدمت اللجنة، خلال اضطلاعها بالتحقيق، بانتشار خطاب الإقصاء والكراهية في إثيوبيا، لا سيما على الإنترنت. وقد وقفت اللجنة على حالات متعددة من اللغة المهينة والإساءة اللفظية الجنسية والتحريض ضد الجماعات السياسية والإثنية منذ تشرين الثاني/نوفمبر 2020. فعلى سبيل المثال، لاحظت اللجنة زيادة في اللغة القائمة على النزعة الإثنية التي تشير إلى الأورومو والتيغراي وأمهرة كما لو كانوا أشياء في سياق تدهور الوضع الأمني في أمهرة اعتباراً من نيسان/أبريل 2023. وفي الأسابيع الأخيرة، صاغ كبار مستشاري الحكومة عبارة جديدة تشير إلى مقاتلي فانو، هي *"جاويسا"* [(18)].

59- واعتباراً من تموز/يوليه 2023، وثّقت اللجنة أيضاً زيادة مقلقة في خطاب الكراهية ضد الأشخاص الذين ينتمون إلى مجتمع الميم الموسّع، بما في ذلك دعوات لقتلهم وجَلدهم وضربهم. وأشارت إلى حالات من الهجمات التي ادُّعي ارتكابها والبيانات التي أدلى بها أعضاء في البرلمان، وأعضاء كبار في الحكومة، وأكاديميون، وسياسيون معارضون، ومنابر إعلامية، وجماعات في الشتات. ويُعد ذلك الخطاب أكثر إثارة للقلق لأنه يأتي في سياق يواجه فيه المنتمون إلى مجتمع الميم الموسّع التمييز والتهميش والتجريم في القانون والسياسات والممارسة.

(18) تعني *"جاويسا"* اللصّ أو الصياد أو الزبّال.

هاء- إضفاء الطابع الأمني على الدولة

60- ارتُكبت العديد من الانتهاكات التي قامت بها قوات الدفاع الوطنية الإثيوبية وقوات الدفاع الإريترية وقوات أمن أمهرة وفانو في تيغراي خلال المرحلة الأولى من النزاع بينما كانت المنطقة تحت سيطرة مركز قيادة أُنشئ بموجب حالة الطوارئ المعلنة في 4 تشرين الثاني/نوفمبر 2020. ورداً على العنف المتزايد في أوروميا وأمهرة، أُنشئت مراكز قيادة في غرب أوروميا وجنوبها في أوائل عام 2019، تضم الميليشيات المحلية وقوات أوروميا الخاصة وقوات الدفاع الوطنية الإثيوبية والشرطة الاتحادية وشرطة أوروميا الإقليمية. ولاحظت اللجنة أن مراكز القيادة لا تزال تعمل في بعض مناطق أوروميا على الرغم من أنها قد أُلغيت رسمياً. وأشار شهود من غرب أوروميا إلى القيود التعسفية المستمرة على حرية التنقل، بما في ذلك حظر التجول؛ والحرمان من الحصول على الرعاية الصحية؛ وإطلاق النار على السكان العزل؛ والاعتقال والاحتجاز التعسفيان. وتشمل الانتهاكات الأخرى المرتكبة تحت سلطة مراكز القيادة عمليات القتل خارج نطاق القانون والاغتصاب وتدمير الممتلكات المدنية. وأخبر رجل من الأوروموا اللجنة قائلاً:

> يعني مركز القيادة حكم البندقية. فلا يوجد قانون، والإدارة المحلية مجمدة، والجيش يحكم المنطقة... وما يفعله مركز القيادة يمرّ مع الإفلات التام من العقاب.

61- وفي الآونة الأخيرة، في 4 آب/أغسطس 2023، أعلن مجلس وزراء إثيوبيا حالة الطوارئ لمدة ستة أشهر، أُنشئ أيضاً بموجبها نظام مركز قيادة في جميع أنحاء أمهرة، حيث تخضع ست مدن الآن لحالة الطوارئ وحظر التجول، بما فيها العاصمة الإقليمية بحر دار، وغوندار، ولاليبيلا. وأدى تعطيل الاتصالات إلى جعل الوصول إلى المعلومات أمراً صعباً؛ ومع ذلك، تلقت اللجنة تقارير موثوقة متعددة عن انتهاكات، منها الاحتجاز التعسفي الجماعي للمدنيين في أمهرة وغارة واحدة على الأقل بطائرة مسيّرة.

تاسعاً- النتائج القانونية

62- تستند النتائج القانونية التي توصلت إليها اللجنة إلى نتائج تحقيقاتها. وترِد النتائج المفصّلة، بما في ذلك بموجب القانون الدولي للاجئين، في ورقة غرفة الاجتماعات التي أعدّتها اللجنة[19]. ويرِد في مرفق هذا التقرير أيضاً موجز للقانون الساري. واستناداً إلى النتائج التي أسفرت عنها تحقيقات اللجنة والتقارير الموثوقة المستمرة عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي، هناك ما يبرر إجراء مزيد من التحقيق في الانتهاكات المستمرة وغيرها من مخاطر ارتكاب جرائم فظيعة في المستقبل. ويشمل ذلك إجراء مزيد من التحقيق في الحالة في أمهرة وأوروميا وغرب تيغراي وفي الانتهاكات المُبلغ عنها التي ارتكبتها قوات الدفاع الإريترية في مناطق أخرى من تيغراي. ويلزم أيضاً إجراء تحقيقات إضافية في الهياكل القيادية والعليا في النزاع منذ 3 تشرين الثاني/نوفمبر 2020، فيما يتعلق بأمور منها مقصد تلك الهياكل.

63- وينبغي قراءة هذه النتائج القانونية في سياق مسؤولية الدول، التي ينبغي معالجتها إلى جانب المسؤولية الجنائية الفردية، باعتبارها جزءاً من عمليات المساءلة والعدالة الانتقالية. وتتحمل حكومتا إثيوبيا وإريتريا مسؤولية الدولة عن انتهاكات القانون الدولي التي ترتكبها أجهزة دولتيهما، والأشخاص والجماعات التي تتصرف بموجب تعليماتهما أو توجيههما أو تحت سيطرتهما. وتتحمل حكومة إثيوبيا المسؤولية أيضاً

(19) انظر ورقة غرفة الاجتماعات التي أعدّتها اللجنة بشأن النتائج الشاملة للتحقيقات التي أجرتها وقراراتها القانونية.

بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان عن عدم حماية مواطنيها وغيرهم من الأشخاص الموجودين في إقليمها من الانتهاكات التي ترتكبها هناك قوات الدفاع الإريترية وجهات من غير الدول.

القانون الدولي لحقوق الإنسان

64- ترى اللجنة أن هناك أسباباً معقولة للاعتقاد أن قوات الدفاع الوطنية الإثيوبية وقوات الدفاع الإريترية والقوات الخاصة الإقليمية المتحالفة معها، بما في ذلك قوات أمهرة الخاصة والقوات الخاصة في العفر والميليشيات، لا سيما فانو، قد ارتكبت انتهاكات وتجاوزات جسيمة لحقوق الإنسان منذ 3 تشرين الثاني/نوفمبر 2020 في تيغراي وضد التيغرانيين في أماكن أخرى. ويشمل ذلك الحق في الحياة؛ والحق في عدم التمييز؛ وحظر التعذيب وسوء المعاملة، بما في ذلك الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي؛ وحظر الرق؛ والحق في الصحة البدنية والعقلية، بما في ذلك الصحة الجنسية والإنجابية؛ وحظر الاعتقال والاحتجاز التعسفيين؛ وحظر الاختفاء القسري؛ والحق في حرية التنقل؛ والحق في مستوى معيشي لائق، لا سيما الحق في الغذاء ومياه الشرب. وقد انتهكت السلطات الإثيوبية أيضاً الحظر المفروض على التحريض على التمييز أو العداوة أو العنف، من خلال الانخراط في الكلام المحظور على شبكة الإنترنت وخارجها وعدم منعه.

65- وخلال الفترة التي سيطر فيها مقاتلو تيغراي وحلفاؤهم بحكم الأمر الواقع على البلدات والمناطق في أمهرة، من تموز/يوليه إلى كانون الأول/ديسمبر 2021، وفي العفر، من تشرين الثاني/نوفمبر 2021 إلى آذار/مارس 2022، ترى اللجنة أن هناك أسباباً معقولة للاعتقاد أنهم لم يحترموا الحقوق الأساسية للأشخاص الخاضعين لسيطرتهم. ويشمل ذلك الحق في الحياة؛ والحق في عدم التمييز؛ وحظر التعذيب وسوء المعاملة، بما في ذلك الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي؛ وحظر تجارة الرقيق والرق؛ والحق في الصحة البدنية والعقلية؛ وحظر الاعتقال والاحتجاز التعسفيين؛ والحق في حرية التنقل؛ والحق في مستوى معيشي لائق، لا سيما الحق في الغذاء.

66- وفيما يتعلق بالحوادث التي حققت فيها اللجنة في أوروميا، هناك أسباب معقولة للاعتقاد أن قوات الدفاع الوطنية الإثيوبية والسلطات الإقليمية في أوروميا ارتكبت انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان، لا سيما الحق في الحياة؛ وحظر التعذيب وسوء المعاملة، بما في ذلك الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي؛ والاعتقال والاحتجاز التعسفيان.

القانون الدولي الإنساني

67- ترى اللجنة أن هناك أسباباً معقولة للاعتقاد أن قوات الدفاع الوطنية الإثيوبية وقوات الدفاع الإريترية والقوات الخاصة الإقليمية المتحالفة معها، بما في ذلك قوات أمهرة الخاصة والقوات الخاصة في العفر والميليشيات، لا سيما فانو، قد ارتكبت انتهاكات للقانون الدولي الإنساني منذ 3 تشرين الثاني/نوفمبر 2020 في تيغراي وضد التيغرانيين في أماكن أخرى. وتتعلق الانتهاكات بمبدأي التمييز واتخاذ الاحتياطات في الهجوم؛ وحظر العنف ضد الحياة والأشخاص والاعتداء على الكرامة الشخصية، بما في ذلك القتل بجميع أنواعه، والتشويه، والمعاملة القاسية والتعذيب، والمعاملة المذلة والمهينة؛ وجعل السكان المدنيين هدفاً للهجوم؛ وبث الرعب بين السكان المدنيين؛ وتجويع السكان المدنيين باعتباره وسيلة من وسائل الحرب، بسبل منها نهب الأعيان الضرورية لبقائهم على قيد الحياة وتدميرها أو القضاء عليها أو جعلها عديمة الفائدة. وارتكبت تلك القوات أيضاً انتهاكات جسيمة ضد الأطفال، بما في ذلك القتل والتشويه والاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي ومنع وصول المساعدات الإنسانية.

68- وبالإضافة إلى ذلك، انتهكت قوات أمهرة الخاصة وشرطة أمهرة الإقليمية، بمشاركة فانو، القانون الدولي الإنساني في غرب تيغراي، بتهجير السكان المدنيين قسراً دون ضرورة عسكرية أو أسباب أمنية.

69- وهناك أيضاً أسباب معقولة للاعتقاد أن مقاتلي تيغراي والمقاتلين المتحالفين معهم انتهكوا القانون الدولي الإنساني في أمهرة في الفترة من تموز/يوليه إلى كانون الأول/ديسمبر 2021 وفي العفر في الفترة من تشرين الثاني/نوفمبر 2021 إلى آذار/مارس 2022. وتتعلق الانتهاكات بمبدأي التمييز واتخاذ الاحتياطات في الهجوم؛ وحظر العنف ضد الحياة والأشخاص والاعتداء على الكرامة الشخصية، بما في ذلك القتل بجميع أنواعه، والتشويه، والمعاملة القاسية والتعذيب، والمعاملة المذلة والمهينة؛ وجعل السكان المدنيين هدفاً للهجوم؛ والنهب؛ والأعمال الانتقامية. وارتكب هؤلاء المقاتلون أيضاً انتهاكات جسيمة ضد الأطفال، بما في ذلك القتل والتشويه والاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي.

القانون الجنائي الدولي

70- بالنظر إلى الصلة بين الحوادث والأنماط التي خضعت للتحقيق والنزاع المسلح غير الدولي، ترى اللجنة أن هناك أسباباً معقولة للاعتقاد أن العديد من الانتهاكات التي ارتكبتها قوات الدفاع الوطنية الإثيوبية وقوات الدفاع الإريترية والقوات الخاصة الإقليمية المتحالفة معها، بما فيها قوات أمهرة الخاصة وقوات العفر الخاصة والميليشيات، ولا سيما فانو، في تيغراي وضد التيغرانيين في أماكن أخرى منذ 3 تشرين الثاني/نوفمبر 2020 تصل إلى حد جرائم حرب – بما في ذلك العنف ضد الحياة والأشخاص؛ والاعتداء على الكرامة الشخصية؛ وتعمُّد توجيه هجمات ضد السكان المدنيين؛ والنهب؛ والاغتصاب؛ والاستعباد الجنسي؛ والعنف الجنسي؛ واستخدام تجويع المدنيين المتعمَّد باعتباره وسيلة من وسائل الحرب. وارتكب أفراد قوات الدفاع الإريترية أيضاً جريمة الحرب المتمثلة في توجيه هجمات ضد العاملين في مجال المساعدة الإنسانية.

71- وفي هذا السياق، ترى اللجنة أن أفراداً من قوات أمهرة الخاصة وشرطة أمهرة الإقليمية، بمشاركة فانو، ارتكبوا بالإضافة إلى ذلك جريمة حرب تتمثل في الأمر بتهجير السكان المدنيين من غرب تيغراي لأسباب تتعلق بالنزاع مع غياب أي ضرورة عسكرية أو أسباب أمنية.

72- وهناك أيضاً أسباب معقولة للاعتقاد أن مقاتلي تيغراي والمقاتلين المتحالفين معهم ارتكبوا جرائم حرب في أمهرة في الفترة من تموز/يوليه إلى كانون الأول/ديسمبر 2021 وفي العفر في الفترة من تشرين الثاني/نوفمبر 2021 إلى آذار/مارس 2022. وترى اللجنة أن هذه الجرائم هي جرائم الحرب المتمثلة في العنف ضد الحياة والأشخاص؛ والاعتداء على الكرامة الشخصية؛ وتعمُّد توجيه هجمات ضد السكان المدنيين؛ والنهب؛ والاغتصاب؛ والاستعباد الجنسي؛ والعنف الجنسي.

73- وترى اللجنة كذلك أن هناك أسباباً معقولة للاعتقاد أن الأفعال التي ارتكبتها قوات الدفاع الوطنية الإثيوبية وقوات الدفاع الإريترية والقوات الخاصة الإقليمية المتحالفة معها، بما فيها قوات أمهرة الخاصة وقوات العفر الخاصة والميليشيات، لا سيما فانو، تشكّل هجوماً واسع النطاق ومنهجياً موجّهاً ضد السكان المدنيين. وعليه، تخلص اللجنة إلى أن أفراداً من تلك القوات ارتكبوا جرائم قتل ضد الإنسانية؛ والتعذيب؛ والاغتصاب؛ وأفعالاً ذات طابع جنسي لها خطورة مماثلة؛ والاستعباد الجنسي؛ والاسترقاق؛ والسجن أو غيره من الأشكال القاسية لسلب الحرية؛ والاختفاء القسري؛ والإبعاد أو النقل القسري للسكان؛ والاضطهاد على أسس إثنية وجنسانية متقاطعة؛ وغيرها من الأفعال اللاإنسانية.

74- وتحتفظ اللجنة بقائمة سرية تشمل أسماء الأشخاص المُدَّعى ارتكابهم الانتهاكات والتجاوزات وانتماءهم ورتبتهم و/أو منصبهم. وبالنظر إلى مدة النزاع وحجمه في تيغراي وأمهرة والعفر، تشدد اللجنة

على الحاجة إلى مزيد من التحقيقات في أمور منها أدوار الأفراد المتورطين في الجرائم الدولية وأفعالهم ومعارفهم، بسبل منها مسؤولية القادة والرؤساء.

عاشراً- العدالة الانتقالية والمساءلة

75- للعدالة الانتقالية أربع ركائز مستمدة من التزامات الدول بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان والمعايير الدولية لحقوق الإنسان، وهي: حق الضحايا في معرفة الحقيقة؛ وحقهم في العدالة؛ وحقهم في جبر الضرر؛ وضمانات عدم تكرار الانتهاكات. وترحب اللجنة بالالتزام الصريح بالعدالة الانتقالية الذي تم التعهد به في اتفاق وقف الأعمال العدائية. وتلاحظ اللجنة أيضاً صعوبة تنفيذ برنامج ناجح للعدالة الانتقالية حيثما يكون هناك خطر كبير يتمثل في احتمال وقوع المزيد من الفظائع. وقد سعت اللجنة مراراً إلى العمل مع حكومة إثيوبيا فيما يتعلق بالعدالة الانتقالية وقدّمت مذكرة استشارية مفصّلة عن المشاورات الجارية. ولم تردّ الحكومة على رسائل اللجنة ولم تعترف بها.

الأهمية المحورية لأصوات الضحايا

76- ينص القانون الدولي على أن الشرعية المحلية والدولية لأي عملية عدالة انتقالية تعتمد على كيفية تصوُّر الضحايا لها. وقد استمعت اللجنة، طوال فترة ولايتها، إلى الضحايا وأسرهم والمجتمعات المحلية المتضررة وغيرهم من الأشخاص الذين تحاورت معهم لفهم احتياجاتهم وتطلعاتهم على نحو أفضل. وجمعت وجهات نظرهم من خلال العديد من الوسائل المفتوحة وغير القسرية: ومنها المقابلات والاجتماعات وحلقة عمل لمدة ثلاثة أيام عُقدت في نيروبي في تموز/يوليه 2023. وقدّم الضحايا إلى اللجنة الرسائل المبينة أدناه.

77- أولاً، يرون أن أصوات الضحايا الإثيوبيين وتجاربهم وتفضيلاتهم يجب أن تقود العدالة الانتقالية في إثيوبيا. وبغض النظر عن الانتماء المجتمعي أو السياسي، يرغب الضحايا في عمليات موثوقة وشفافة وشاملة وفي المتناول تمنحهم القدرة على التصرف، وتحترم احتياجاتهم، وتدعم حقوقهم وكرامتهم، وتعالج الأضرار التي عانوا منها خلال الأزمات المتعددة، الماضية والحالية، في إثيوبيا. ومن الناحية العملية، يجب أن تكون عمليات العدالة الانتقالية متاحة محلياً، وأن تستخدم لغات متعددة، وأن تلائم احتياجات النساء والأطفال وكبار السن والأشخاص ذوي الإعاقة والنازحين واللاجئين، وأن تحترم الاختلافات الدينية والثقافية. وعلى حد تعبير أحد المشاركين في حلقة العمل:

> علينا أن نسمع قصة كل شخص. ويجب أن يكون الأمر هكذا: "أنا على استعداد لإخبارك بألمي وعلى استعداد لسماع ألمك". علينا أن نشرك الجميع.

78- ثانياً، يعطي الضحايا الأولوية على نحو كبير لآليات المساءلة الجنائية الفعالة، التي يرونها ضرورية لتحقيق انتقال حقيقي أو سلام مستدام. وأشارت بعض الجهات الحكومية وغير الحكومية إلى أن السعي لتحقيق العدالة والمساءلة عن الجرائم المرتكبة يمكن أن يقوض الاستقرار بطريقة أو بأخرى – تنفيذ اتفاق وقف الأعمال العدائية، على سبيل المثال – وأنّ على الضحايا الاختيار بين العدالة والسلام. ولا يتماشى هذا الموقف مع المعايير الدولية، ولا يحترم رغبات الضحايا.

79- ثالثاً، يريد الضحايا أن يرووا قصصهم، لكنهم يريدون أيضاً أن تُسمع تلك القصص وتُوثَّق ويُعترف بها – رسمياً ومن قِبل المجتمعات الأخرى. ويريدون أيضاً أن يكونوا على دراية أفضل. وفي سياق اختلفت فيه التجارب واستُقطب فيه المجتمع، لاحظت اللجنة اختلافات كبيرة في فهم المجتمعات المحلية للأحداث وتفسيرها، قبل تشرين الثاني/نوفمبر 2020 وبعده. وفي الوقت نفسه، يشترك الضحايا

في مختلف المجتمعات المحلية في الرغبة في كشف الحقائق والتعرف على الجناة ودوافعهم ومعرفة مصير أفراد أسرهم المفقودين وأماكن وجودهم.

80- رابعاً، يرى الضحايا أن جبر الضرر عنصر حاسم في الانتصاف من الانتهاكات الجسيمة. ويصرون على أن الحكومة ينبغي لها أن تتشاور مع الضحايا في جميع المناطق والمجتمعات، بما في ذلك الأقليات التي يصعب الوصول إليها، لضمان أن تحدد احتياجاتهم شكل سياسة إعادة الإعمار وردّ الحقوق. وقد عانت المجتمعات المحلية في تيغراي وأمهرة والعفر من عمليات نهب وتدمير واسعة النطاق للممتلكات وتريد تعويضاً عن الأضرار المادية وغير المادية للمساعدة في إعادة بناء حياتهم. وبالنسبة إلى المجتمعات النازحة، وخاصة تلك الموجودة في تيغراي، فإن أحد العناصر الرئيسية لرد الحق هو قدرتهم على العودة إلى أماكن إقامتهم المعتادة.

81- وأخيراً، يشترك الضحايا في انعدام الثقة الصارخ في قدرة المؤسسات المحلية على تحقيق العدالة الانتقالية. وأوضح كثيرون أن النزاعات والانتهاكات المستمرة كانت نتيجة لترسُّخ الإفلات من العقاب على الفظائع الماضية. وحدد المحاورون مجموعة واسعة من المؤسسات الحكومية التي تتطلب الإصلاح، بما في ذلك اعتماد منظور جنساني أقوى. وأعربوا أيضاً عن انعدام الثقة في اللجنة الإثيوبية لحقوق الإنسان. وشدد الضحايا على ضرورة منح الإثيوبيين من مختلف الطوائف الإثنية والدينية والمهمّشة في جميع أنحاء البلد القدرة على التأثير على الإصلاحات وتشكيلها.

تقييم العمليات الحالية المتعلقة بالعدالة الانتقالية في إثيوبيا

82- سعت إثيوبيا عدة مرات في تاريخها إلى الاضطلاع بما يُنظَر إليه الآن على أنه عدالة انتقالية. وفي تسعينيات القرن العشرين، حاكمت أكثر من 5 000 مسؤول في النظام السابق على جرائم خطيرة وأنشأت سلسلة من المتاحف التذكارية. وأُنشئت، منذ عام 2018، في الإقليم الصومالي، لجنة الحقيقة والعدالة ذات القيمة المحلية بمشاركة قوية من المجتمع المدني وأصحاب المصلحة المحليين. وفي هذه العمليات لم يتضمن أي من التحقيقات أو كشف الحقيقة أعضاء كباراً في الإدارات القائمة. ولدى إثيوبيا تقليد قوي يتمثل في عدم التعامل مع الجرائم ومرتكبيها إلا بعد أن يفقدوا السلطة أو يفقدوا مصداقيتهم سياسياً. وظلّت العدالة مقيدة باستمرار بالسياسات الحالية، ويرى الضحايا أن هذا لم يتغير – ومن هنا جاء انعدام الثقة الخطير. وقال أحد المشاركين في حلقة العمل:

> ليس لدينا أمل حقيقي في نجاح هذا الأمر [عملية العدالة الانتقالية الحالية].

83- وقد أُعدّ مشروع ورقة الحكومة الحالية التي تحمل عنوان "خيارات سياسة إثيوبيا للعدالة الانتقالية" وصدر في كانون الثاني/يناير 2023. وتُحدد تلك الورقة مجموعة من الخيارات لعملية العدالة الانتقالية في المستقبل، بما في ذلك لجان تقصي الحقائق، والمساءلة الجنائية، وجبر الأضرار التي لحقت بالضحايا، والإصلاح المؤسسي، وقُدمت على أنها "خطوة أولى للمبادرة المحلية للعدالة الانتقالية"[(20)]. وأعقبت الورقة سلسلة من المشاورات التي عُقدت في جميع أنحاء البلد، بدءاً من أديس أبابا في 6 آذار/مارس 2023.

84- وحددت المذكرة الاستشارية للجنة الصادرة في حزيران/يونيه 2023 بشأن العملية التشاورية المبادئ الرئيسية والمعايير الدولية والإقليمية لنهج قائم على حقوق الإنسان ووصفت أوجه القصور في المشاورات الحالية[(21)]. وعلى الرغم من عقد سلسلة من الاجتماعات في المناطق الحضرية، لم تعالج

(20) انظر https://www.ohchr.org/en/statements-and-speeches/2023/01/policy-options-transitional-justice-ethiopia.

(21) انظر https://www.ohchr.org/en/hr-bodies/hrc/ichre-ethiopa/index.

الحكومة بعد الثغرات في العملية ولم تشـرك الضـحايا في العديد من المناطق. ولم تُجرَ مشـاورات مع اللاجئين الإثيوبيين في المنطقة. وقد أُجريت العملية على عجل للوفاء بالموعد النهائي التعسـفي الذي حددته الحكومة، ولم يُعدَّل هذا الموعد النهائي فيما يبدو على الرغم من حالة الطوارئ التي أُعلنت لمدة ستة أشهر في آب/أغسطس 2023.

85- ولا تعكس ورقة الحكومة المعايير الدولية أو الإقليمية على نحو كاف. وتوصف خيارات المساءلة كما لو كانت الخيارات تقديرية تماماً على المستوى المحلي. ومع ذلك، فإن القانون الدولي واضح في أنه لا يمكن تحت أي ظرف من الظروف فرض العفو العام والعفو الخاص والتقادم على الجرائم بموجب القانون الدولي. ولم تُناقَش إمكانية إجراء محاكمات خارج إثيوبيا، ولم تُحدَّد الالتزامات القانونية المحلية والدولية للبلد لتمكين الجهات الإثيوبية صاحبة المصلحة من فهمها. ولم تُطبِّق السلطات نهجاً يركّز على الضحايا، سواء من خلال عقد مشاورات أولية بشأن الورقة أو بإشراك ممثلي الضحايا في عملية الصياغة. وعلاوة على ذلك، لم توفّر السلطات إطاراً للمناقشة سهل الفهم من شأنه أن يساعد الضحايا وأصحاب المصلحة الآخرين على النظر في الخيارات المطروحة بطريقة مستنيرة.

86- ولاحظت اللجنة وجود مواطن ضعف نُظمية وافتقار المؤسسات الإثيوبية الرئيسية المُكلفة بدفع عملية العدالة الانتقالية المحلية إلى الفعالية. وتشـير اللجنة أيضـاً إلى وجود اتجاه إلى الخلط بين الاحتياجات المحدَّدة والمُلحّة في هذا المجال والأهداف الأوسع نطاقاً المتمثلة في الإصلاح المؤسسي والقانوني الطويل الأجل لقطاع العدالة. ولم يُسمع سوى القليل خلال الفترة المشمولة بالتقرير الحالي من فرقة العمل المشتركة بين الوزارات التي أنشأتها الحكومة الاتحادية في تشرين الثاني/نوفمبر 2021 لقيادة تدابير الإنصاف والمساءلة فيما يتعلق بالنزاع في شمال إثيوبيا. ويبدو أن فرقة العمل قد أُعيد توجيهها لخدمة عمليات أوسع نطاقاً لإصلاح قطاع العدالة. ويساور اللجنة القلق إزاء عدم ورود تقارير عامة وبرلمانية من اللجان الفرعية الأربع التابعة لفرقة العمل المعنية بالتحقيقات والمحاكمات، والنازحين داخلياً واللاجئين، والعنف الجنسي والجنساني، وتعبئة الموارد. ولاحظت اللجنة أيضاً مواطن ضعف في مؤسسات أخرى حاسمة لنجاح عملية العدالة الانتقالية، بما في ذلك لجنة الحوار الوطني، التي حثها نائب رئيس مجلس الاتحاد الوطني في آب/أغسطس 2023 على بدء برنامج عمل كان من المقرر أن يبدأ في أيار/مايو 2023.

87- وعلاوة على ذلك، فإن الإطار القانوني لإثيوبيا لا يجرّم حالياً جرائم القانون الدولي العرفي الواردة في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية. ونتيجة لذلك، فإن البلد غير قادر على مقاضاة مرتكبي مجموعة كاملة من الجرائم الدولية محلياً. ويجب إجراء إصلاحات قانونية لمعالجة مواطن الضعف هذه وضمان التحقيق في مجموعة كاملة من الجرائم الدولية ومقاضاة مرتكبيها.

88- وأخيراً، لا توجد مسارات واقعية لضمان المساءلة عن الجرائم التي ارتكبها الجنود الإريتريون في إثيوبيا، بما في ذلك ضمان تقديم أولئك الذين يتحملون مسؤولية القادة أو الرؤساء إلى العدالة. ومن الناحية النظرية، يوفّر القانون الجنائي لإثيوبيا أساساً قانونياً لمحاكمة الأجانب المشتبه في ارتكابهم أي جريمة في إقليمها. وأخبر المسؤولون الإثيوبيون اللجنة في تموز/يوليه 2022 أنه يمكن تقديم القوات الإريترية إلى العدالة من خلال قنوات التعاون العادية لإنفاذ القانون الجنائي، مثل تسليم المطلوبين. وخلال فترة الولاية الثانية للجنة، لم تتخذ حكومتا إثيوبيا أو إريتريا أي خطوات في هذا الاتجاه.

مشاكل أوسع نطاقاً في قطاع العدالة

89- هناك حاجة إلى إصلاحات قانونية ومؤسسية كبيرة لكي تحقق إثيوبيا المساءلة القضائية عن الانتهاكات الجسيمة للمعايير الدولية. ويضمن الدستور الاتحادي استقلالية القضاء، لكن التفسير الدستوري

يحابي صانعي القرار السياسي على حساب المحاكم الإقليمية والاتحادية. ويُعتقد على نطاق واسع أن المحاكم تفتقر إلى الاستقلالية وأنها تخضع لتدخل سياسي منتظم.

90- وتلاحظ اللجنة أن بعض الإصلاحات الأخيرة قد تنطوي على عيوب هيكلية أو احتمال التحيز المؤسسي أو المركزية المفرطة أو قد تُرسِّخ تلك الأمور. ومنحت التشريعات الأخيرة المحاكم العسكرية الولاية القضائية الحصرية على جميع الجرائم، بما فيها الجرائم الدولية، التي يتورط فيها أفراد قوات الدفاع أو الشرطة أو الميليشيات الذين هم في الخدمة الفعلية. ويتعارض اللجوء إلى المحاكم العسكرية – باعتباره وسيلة لتجنب المساءلة والشفافية – مع المعايير الدولية.

91- وفي عام 2021، وضعت التشريعات مكتب المدعي العام – ومن ثم سلطة الشروع في التحقيقات ووقفها وتعيين المدعين العامين والتعامل معهم وإقالتهم – تحت إشراف وزارة العدل، مما قوض استقلالية الادعاء وحياده. وقد يواجه المدعون العامون ضغوطاً متزايدة من الجهات السياسية في اختياراتهم المتعلقة بالتحقيقات والملاحقات القضائية والمحاكمات. وهناك خطر يتمثل في احتمال زيادة مركزية السلطة في وزارة العدل، بناء على المقترحات الواردة في مشروع وثيقة سياسة إصلاح قطاع العدالة (أيلول/سبتمبر 2023) التي اطلعت عليها اللجنة.

نموذج "شبه الامتثال"

92- حرصت الحكومة على إبراز تعاونها مع اللجنة الإثيوبية لحقوق الإنسان والمكتب الإقليمي لشرق أفريقيا التابع للمفوضية السامية لحقوق الإنسان باعتبار ذلك مثالاً على التزامها بحقوق الإنسان. وكثيراً ما تستشهد الحكومة بتقرير فريق التحقيق المشترك باعتباره مثالاً على تعاونها مع هيئات حقوق الإنسان. غير أن التقرير لم يتناول سوى عدد محدود من الحوادث في تيغراي حتى 28 حزيران/يونيه 2021. وأشار فريق التحقيق المشترك إلى أنه واجه تحديات كبيرة في الاضطلاع بعمله، بما في ذلك مضايقة الموظفين وتخويفهم، والقيود التي تفرضها الحكومة على معدات الاتصالات، والصعوبات في الحصول على تصاريح أمنية للسفر[22]. وتعرَّض التقرير لانتقادات واسعة من جماعات ضحايا تيغراي وإيروب.

93- ولم تتعاون الحكومة مع الهيئات الإقليمية التي تقوم بالتحقيق في الحالة في شمال إثيوبيا ورصدها. فعلى سبيل المثال، لم تتمكن بعثة الاتحاد الأفريقي للرصد والتحقق والامتثال من الوصول إلى بعض أجزاء تيغراي. وفي غضون ذلك، أُنهي بهدوء عمل لجنة التحقيق التابعة للجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، التي أُنشئت للتحقيق في الانتهاكات والتجاوزات الجسيمة في تيغراي، في أيار/مايو 2023. واختتمت لجنة التحقيق عملها دون إصدار أي تقرير علني عن النتائج التي توصلت إليها، وهي اللجنة التي عارضت إثيوبيا بشدة إنشاءها. وواصلت حكومة إثيوبيا تقييد وصول الصحفيين المستقلين ومراقبي حقوق الإنسان في المناطق المتضررة من النزاع، بينما أبلغ المدافعون عن حقوق الإنسان عن استمرار الاعتقال والتهديدات والترهيب.

94- ولدى تقييم مبادرات العدالة الانتقالية في إثيوبيا، صُدمت اللجنة بأدلة على "شبه الامتثال"[23]. وقد حاولت حكومة إثيوبيا عمداً التهرب من التدقيق الدولي من خلال إنشاء آليات محلية تهدف في ظاهرها إلى مكافحة الإفلات من العقاب، وهي آليات عملت من الناحية العملية في المقام الأول على تخفيف الضغط الدولي والحيلولة دون احتمالية حدوث مشاركة دولية أقوى أو إجراء تحقيق دولي. وفي

(22) انظر https://www.ohchr.org/sites/default/files/2021-11/OHCHR-EHRC-Tigray-Report.pdf.

(23) Kate Cronin-Furman, *Hypocrisy and Human Rights: Resisting Accountability for Mass Atrocities* (Cornell University Press, 2022).

ظل هذه الظروف، وبالنظر إلى استمرار ارتكاب انتهاكات جسيمة في البلد، تخلص اللجنة إلى أن الآفاق الحالية لنجاح العدالة الانتقالية في إثيوبيا قاتمة.

حادي عشر- خطر ارتكاب جرائم فظيعة في المستقبل

95- أعربت اللجنة، في تقريرها الأول إلى المجلس، عن بالغ قلقها إزاء وجود العديد من المؤشرات والمحفزات الواردة في الإطار الخاص بتحليل الجرائم الفظيعة، بما في ذلك الاستقطاب والكراهية على أسس إثنية. وحذّرت اللجنة أيضاً من التهديد الوشيك بارتكاب المزيد من الجرائم الفظيعة على نحو أكثر حدة.

96- وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصلت اللجنة رصد وجود مؤشرات على الجرائم الفظيعة ومحفزات لارتكابها. ولا يزال يساورها بالغ القلق لأن العديد من عوامل الخطر لا تزال قائمة في إثيوبيا، حتى بعد توقيع اتفاق وقف الأعمال العدائية.

97- ولا تبالغ اللجنة في الحديث عن خطورة الانتهاكات والجرائم التي ارتكبتها في إثيوبيا منذ 3 تشرين الثاني/نوفمبر 2020 جميع أطراف النزاع، لا سيما قوات الدفاع الوطنية الإثيوبية وقوات الدفاع الإريترية والقوات المتحالفة معها. ومن المقلق للغاية الوجود المستمر للقوات الإريترية وقوات أمهرة في تيغراي، والروايات المستمرة عن الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي ضد النساء والفتيات. وإن استمرار هذا الوضع بعد أكثر من 10 أشهر من توقيع اتفاق وقف الأعمال العدائية لا يؤكد وجود نمط مستمر من الانتهاكات والتجاوزات الجسيمة فحسب، بل إنه يشير بقوة إلى سياسة الإفلات من العقاب والتسامح مع الانتهاكات والتجاوزات الجسيمة من جانب دولة إثيوبيا. وفي غضون ذلك، لا يزال الإفلات من العقاب على الفظائع التي ارتكبتها القوات الإثيوبية والإريترية في الماضي راسخاً.

98- ويرتبط الاعتماد المستمر على مراكز القيادة وحالات الطوارئ بعدم الاستقرار والتوتر واحتمال تكرار الانتهاكات والجرائم النمطية، بما في ذلك الاعتقالات التعسفية والاغتصاب والإعدام خارج نطاق القانون. وهذا ما أبرزته حالة الطوارئ التي أُعلنت في آب/أغسطس 2023. وتظهر تقارير مقلقة عن الانتهاكات المرتكبة ضد المدنيين في أمهرة على الرغم من تعطيل الإنترنت والاتصالات الذي تفرضه الحكومة.

99- ويتفاقم الوضع بسبب ضعف هياكل الدولة التي ينبغي أن توفر الحماية. ويشمل ذلك الافتقار إلى الحماية الفعالة بموجب القانون الوطني وإلى استقلالية المؤسسات الوطنية، ولا سيما السلطة القضائية وسلطات إنفاذ القانون. وقد تفاقم انعدام الثقة على نطاق واسع في مؤسسات الدولة وآليات المساءلة المحلية، وهو بالفعل نتاج الإفلات من العقاب الذي طال أمده، بسبب تسييس الحكومة عملية العدالة الانتقالية. وفي هذا السياق، فإن غياب آليات خارجية فعالة للرقابة والرصد، وتهديد المدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين وغيرهم وتخويفهم ومضايقتهم أمور تثير قلقاً بالغاً.

ثاني عشر- التوصيات

100- **ينبغي لحكومة إثيوبيا الاتحادية القيام بما يلي:**

(أ) **الوقف الفوري لجميع انتهاكات وتجاوزات القانون الدولي لحقوق الإنسان وانتهاكات القانون الدولي الإنساني، وضمان توقف جميع حكومات الولايات الإقليمية والميليشيات عن تلك الانتهاكات؛**

(ب) الوفاء بالتزاماتها بموجب اتفاق وقف الأعمال العدائية، لا سيما فيما يتعلق بالمساءلة، وحماية المدنيين، والمساعدة الإنسانية، والنازحين داخلياً، والعنف الجنسي والجنساني، والعدالة الانتقالية؛

(ج) اتخاذ جميع التدابير لضمان توقف قوات الدفاع الإريترية الموجودة على أراضي إثيوبيا عن جميع الانتهاكات؛

(د) وقف تحويل مسار المساعدات الإنسانية وإساءة استخدامها في جميع أنحاء البلد ومنع ذلك؛

(هـ) ضمان توفير الخدمات الطبية في الوقت المناسب، بما في ذلك الدعم النفسي الاجتماعي للناجين، مع إيلاء اهتمام خاص للناجين من العنف الجنسي والجنساني؛

(و) اتخاذ تدابير تتفق مع القانون الدولي لحقوق الإنسان لمنع نشر الجهات الحكومية وغير الحكومية خطاب الكراهية؛

(ز) التحقيق مع أفراد قواتها الذين يُدَّعى ارتكابهم انتهاكات وتجاوزات للقانون الدولي لحقوق الإنسان وانتهاكات للقانون الدولي الإنساني ومقاضاتهم؛

(ح) تصحيح المشاورات الحالية بشأن العدالة الانتقالية لاستعادة ثقة الضحايا في العملية وضمان أن تكون المشاورات شاملة وجامعة وغير قسرية؛

(ط) ضمان وفاء أي سياسة مستقبلية للعدالة الانتقالية بالمعايير الدولية والإقليمية المتعلقة بالمساءلة الجنائية للجناة، وجبر الضرر، وكشف الحقيقة والاعتراف بأخطاء الماضي، وإضفاء الطابع المؤسسي على التدابير الرامية إلى منع تكرار الانتهاكات، والتي يمكن إثبات التقدم المحرز فيها من خلال هذه المعايير الدنيا:

'1' إصدار أوامر عامة لقوات أمن الدولة بوقف الأعمال التي تنتهك القانون الدولي وإبعاد الأفراد المتورطين في الانتهاكات؛

'2' إنشاء آلية للمساءلة عن الانتهاكات الجسيمة التي ترتكبها القوات الحكومية، تكون لديها سلطة تحقيق ومقاضاة مستقلة، تليها ملاحقات قضائية أمام محاكم مستقلة تفي بمعايير مراعاة الأصول القانونية والشفافية؛

'3' التعاون مع لجنة خبراء حقوق الإنسان الدولية المعنية بإثيوبيا وغيرها من الآليات الدولية والإقليمية لحقوق الإنسان، بما في ذلك منحها إمكانية الوصول غير المشروط إلى جميع مناطق إثيوبيا؛

'4' تعديل الجداول الزمنية للمشاورات بشأن سياسة العدالة الانتقالية المستقبلية لضمان مشاركة حقيقية مع جميع المجتمعات بشأن مجموعة كاملة من الخيارات؛

'5' إصدار خطة شاملة لجبر الضرر، مع إيلاء اهتمام خاص لضحايا العنف الجنسي والجنساني؛

'6' الاعتراف بالانتهاكات التي ارتكبتها الحكومة والقوات الموالية لها في جميع أنحاء البلد والاعتذار عنها؛

(ي) البدء فوراً في عملية شاملة للحوار الوطني لإنشاء هياكل مؤسسية وحكومية ودستورية للسلام الداخلي والتمتع بحقوق الإنسان.

101- **وينبغي لحكومة إريتريا أن توقف فوراً جميع انتهاكات وتجاوزات القانون الدولي لحقوق الإنسان وجميع انتهاكات القانون الدولي الإنساني في إثيوبيا، وأن تحقق مع أفراد قواتها الذين ارتكبوا انتهاكات جسيمة هناك وأن تقدمهم إلى العدالة.**

102- **وينبغي لجميع أطراف النزاع التوقف فوراً عن انتهاكات وتجاوزات القانون الدولي لحقوق الإنسان وانتهاكات القانون الدولي الإنساني، واتخاذ جميع التدابير لحماية السكان المدنيين، ووقف الأنشطة التي قد تؤدي إلى جرائم فظيعة، بما في ذلك خطاب الكراهية.**

103- **وتوصي اللجنة، مخاطبةً أعضاء المجتمع الدولي، بأن:**

(أ) **يوفّر مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان رصداً شاملاً ومستقلاً وآنياً ومراعياً للاعتبارات الجنسانية للحالة في إثيوبيا، بما في ذلك تقديم تقارير عامة منتظمة؛**

(ب) **يبذل الاتحاد الأفريقي والدول الداعمة لاتفاق وقف الأعمال العدائية قصارى الجهد لضمان وفاء الأطراف بالتزاماتها، لا سيما فيما يتعلق بالمساءلة، وحماية المدنيين، والمساعدة الإنسانية، والنازحين داخلياً، والعدالة الانتقالية؛**

(ج) **يشترط مجلس حقوق الإنسان مواصلة التحقيق في الانتهاكات السابقة والجارية في ضوء عدم إجراء إثيوبيا تحقيقاً موثوقاً في انتهاكات وتجاوزات القانون الدولي لحقوق الإنسان وانتهاكات القانون الدولي الإنساني؛**

(د) **تكفل الدول والكيانات الأخرى التي تقدم المساعدة التقنية إلى إثيوبيا في مجال العدالة الانتقالية أن تنهض هذه المساعدة بالمعايير المبينة في الفقرة 100(ط) أعلاه؛**

(هـ) **يتخذ الأمين العام تدابير لفحص جميع الأفراد العسكريين وأفراد الشرطة الذين تعرضهم إثيوبيا أو إريتريا للانضمام إلى بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام من أجل ضمان أن يُستبعَد من بعثات الأمم المتحدة أي شخص يُدَّعى بشكل موثوق أنه ارتكب انتهاكات وتجاوزات جسيمة للقانون الدولي لحقوق الإنسان وانتهاكات جسيمة للقانون الدولي الإنساني؛**

(و) **ينشئ الاتحاد الأفريقي آلية مساءلة إقليمية، بناء على أفضل الممارسات الأفريقية والمعايير الأفريقية والدولية، في حالة عدم قدرة إثيوبيا أو إريتريا على تقديم المتهمين على نحو موثوق بارتكاب جرائم دولية إلى العدالة أو عدم رغبتهما في ذلك؛ وفي غياب هذه الآلية، تنظر الدول في إنشاء آليات وطنية ودولية أخرى لتقديم هؤلاء الأشخاص إلى العدالة.**

Annex

Applicable law

1. The Commission applied international human rights law, international humanitarian law, and international refugee law, as well as international criminal law, regional instruments, and Ethiopian domestic law, as applicable.

2. Ethiopia and Eritrea are parties to most international human rights treaties, including the two Covenants, as well as regional instruments including the African Charter on Human and Peoples' Rights and its Maputo Protocol on the rights of women.[1]

3. International human rights law applies at all times and extends to all persons within the State's territory or under its jurisdiction, including to forces acting outside its territory. Ethiopia and Eritrea have a duty to respect, protect, and fulfil human rights. Measures taken during states of emergency must meet the requirements of Article 4 ICCPR, including as regards non-derogability of fundamental rights, the principles of legality, necessity, and proportionality, and of notification. Non-State actors must, at a minimum, respect fundamental human rights in areas where they exercise government-like functions or *de facto* control.[2] Business enterprises must also respect human rights and address adverse impacts of their operations.

4. Measures taken during States of Emergency, regardless of the existence of an armed conflict, must meet the requirements of Article 4 ICCPR, including as regards non-derogability of fundamental rights, the principles of legality, necessity, and proportionality, and of notification. The Commission notes that the Ethiopian authorities issued three States of Emergency within the period covered by its mandate, for which the necessary notifications were not provided.

5. Ethiopia and Eritrea are also parties to the 1951 Convention Relating to the Status of Refugees and its 1967 Protocol. Ethiopia is also a party to the OAU Convention Governing the Specific Aspects of Refugee Problems in Africa.[3] Under this body of law, they must abide by the principle of *non-refoulement* and not expel or return refugees to any territory where their lives or freedoms would be threatened. The African Charter in addition explicitly prohibits mass expulsion aimed at national, racial, ethnic or religious groups.

6. The four Geneva Conventions of 1949 and three Additional Protocols form the main body of international humanitarian law. Ethiopia and Eritrea are parties to the Geneva Conventions, while Ethiopia is also a party to the Additional Protocols. Many of its rules also constitute norms of customary law. International humanitarian law applies to situations of armed conflict and distinguishes between international and non-international armed conflict (NIAC). The latter includes situations where a State opposes one or more non-State armed groups. The involvement of a foreign State on the side of the State involved in a NIAC does not alter its qualification.

7. Based on intensity and organization thresholds, the Commission considers the conflict in Tigray since 3 November 2020 as a NIAC, to which Common Article 3 of the Geneva Conventions and Additional Protocol II apply. Taking into account the fluctuating nature of the hostilities, the Commission, based on a full appraisal of the facts, assesses that its application has not yet come to an end.

---

[1] A/HRC/54/CRP.2, Legal framework.

[2] *See* Report of the Secretary-General's Panel of Experts on Accountability in Sri Lanka, 31 March 2011, para. 188.

[3] A/HRC/54/CRP.2, Legal framework.

8. Ethiopia is a party to the 1948 Convention on the Prevention and Punishment of the Crime of Genocide. Ethiopia and Eritrea are not parties to the Rome Statute of the International Criminal Court. The Court has also not obtained jurisdiction through a declaration or referral. However, the Rome Statute definitions of international crimes generally reflect customary international law and are binding on all individuals. Individual criminal responsibility does not preclude State responsibility or vice versa.